

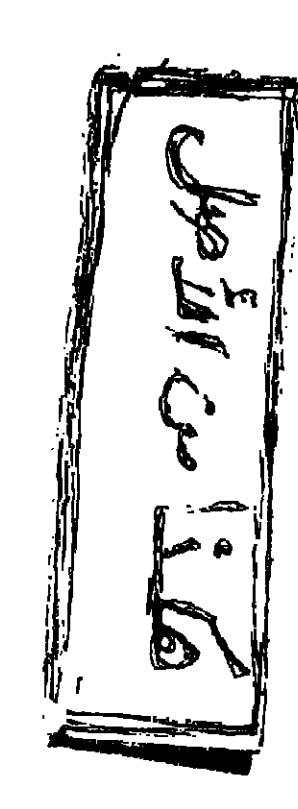
الجريدة الرسمية
للمملكة الاردنية الهاشمية

عمان : الخميس ١٧ ذو القعدة سنة ١٤٠٣ هـ. الموافق ٢٥ آب سنة ١٩٨٣ م. العدد ٣١٧٣

الفهرس

	صفحة
تعيين السفراء	١٣١٤
السلك الدبلوماسي	١٣١٤
الموظفون	١٣١٤
الجنسية الاردنية	١٣١٩
الاستملاك	١٣٢٠
شؤون البلديات	١٣٢٢
المواصفات القياسية	١٣٣٤
البنك المركزي الاردني	١٣٣٥
قرار صادر عن وزير المالية	١٣٣٦
قرار صادر عن وزير التموين	١٣٣٦
قرار صادر عن البنك المركزي الاردني	١٣٣٦
امرادفاع صادران عن مراقب المطبوعات العام	١٣٣٧
قرار صادر عن لجنة ترخيص مزاولة مهنة تدقيق الحسابات	١٣٣٨
المحامون الشرعيون	١٣٣٩
الاعلانات	١٣٤٢

مديرية المطابع العسكرية



تعيـين السفراء

صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقه على قرار مجلس الوزراء رقم ٦٨٠٣ تاريخ ١٩٨٣/٧/٢٠ المتضمن تعيين كل من المذكورين تاليا ليكون سفيراً فوق العادة ومفوضاً للمملكة الاردنية الهاشمية لدى الحكومـة المذكورة ازاء اسمائهـم .

١ ـ سعادة السيد سعد البطاينه	اليابـان
٢ ـ سعادة السيد زهير سكجها	الجمهورية اليمنية
٣ ـ سعادة السيد محمد علي خورما	الجمهورية الهندية
٤ ـ سعادة السيد فالح الطويل	اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفيتية .

السلك الدبلوماسي

قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ١٩٨٣/٨/٧ ـ بالاستناد لاحكام المادة (٢٢) من نظام السلك الدبلوماسي رقم (٦٤) لسنة ١٩٧٩ ـ الموافقة على السماح للملحق في وزارة الخارجيـة السيد راسم يعقوب هاشم بالزواج من الآنسة نبيله شوكت رمضان اللبنانية الجنسية .

الموظفون

أ ـ صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على قرار مجلس الوزراء رقم (٦٧٩٤) تاريخ ١٩٨٣/٧/٢٠ المتضمن ترفيع المذكورين تالياً الى ادنى مربوط الدرجة المذكورة ازاء اسم كل منهم اعتباراً من ١٩٨٣/٨/١ .

أ ـ وزارة الماليـة/ الاراضي

الاسـم	الدرجـة	الوظيفـة
السيد سليمان يوسف قوه	اولى / أ	مساعد مدير عام ـ مستشار /مدير
السيد سليمان عبدالفتاح ابوالحسن	اولى / أ	مساعد مدير عام ـ مستشار /مدير
السيد زهدي محمد مسعود النابلسي	اولى/ب	مديـر
ب ـ وزارة شؤون الارض المحتله		
السيد برهان العمـد	اولى/ب	مدير مكتب/مراقب
السيد محمود الاي اميني	اولى/ب	رئيس ديوان

ب ـ صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على قرار مجلس الوزراء رقم (٦٧٨٨) تاريخ ١٩٨٣/٧/٢٠ المتضمن الموافقـة على عزل المعلم في وزارة التربية والتعليم السيد خالد احمد عبد القادر حسين من الخدمة الحكوميـة إعتباراً من ١٩٨٣/٨/١ .

ج ـ صدرت الارادة الملكية الساميـة بالموافقة على قرار المجلس القضائي الشرعي رقم ١٩٨٣/٢٥٣/١٢ تاريـخ ١٩٨٣/٧/٢١ المتضمن ما يلي :ـ

١ ـ ترفيع فضيلة الشيخ محمد عبد الحميد زيد قاضي مأدبا الشرعي الى ادنى مربوط الدرجة الاولى /ب .

٢ ـ ترفيع فضيلة الشيخ محمد هاشم الخالدي قاضي وادي السير الشرعي الى ادنى مربوط الدرجة الثانية .

٣ ـ ترفيع فضيلة الشيخ محمد عبد الرحمن المحتسب قاضي بيت لحم الشرعي الى ادنى مربوط الدرجة الثانية .

٤ ـ ترفيع فضيلة الشيخ احمد محمد علي داود قاضي اربد الشرعي الى ادنى مربوط الدرجة الثالثة .

٥ ـ ترفيع فضيلة الشيخ رفيق توفيق الحاج محمد قاضي الشونة الشمالية الى ادني مربوط الدرجة الثالثة .

٦ ـ ترفيع فضيلة الشيخ سعدات لطفي احمد قاضي السلط الشرعي الى ادنى مربوط الدرجة الرابعـة وينقل قاضياً لمحكمة صويلح الشرعية .

٧ ـ ترفيع فضيلة الشيخ محمد شاكر ارسلان قاضي الزرقاء الشرعي الى ادنى مربوط الدرجة الخامسة .

٨ ـ نقل فضيلة الشيخ عبد الفتاح عايش عبد الفتاح عمرو قاضي صويلح الشرعي قاضياً لمحكمة الشونه الجنوبية

٩ ـ نقل فضيلة الشيخ محمود صالح مصلح قاضي الشونة الجنوبية قاضياً لمحكمة السلط الشرعية .

١٠ـ نقل فضيلة الشيخ غازي عبد الله حسين عياش قاضي الطفيلة الشرعي قاضياً لمحكمة الجيزه الشرعية .

١١ـ نقل فضيلة الشيخ عبد الله قاسم عبد الله قاسم قاضي الزرقاء الشرعي قاضياً لمحكمة الطفيلة الشرعية .

١٢ـ نقل فضيلة الشيخ محمد امين كامل الهندي قاضي عمان الشرعي قاضياً لمحكمة وادي موسى الشرعية .

١٣ـ نقل فضيلة الشيخ عبد الله فياض العلاوين قاضي سحاب الشرعي قاضياً في محكمة عمان الشرعية .

١٤ـ نقل فضيلة الشيخ عبد الكريم صبحي مصطفى الداود قاضي الموقر الشرعي قاضيا لمحكمة سحاب الشرعية.

١٥ـ نقل فضيلة الشيخ حامد سليمان جبر خضير قاضي رام الله الشرعي قاضياً لمحكمة طولكرم الشرعية .

١٦ـ نقل فضيلة الشيخ حسين احمد هاشم السعدوني قاضي عجلون الشرعي قاضياً لمحكمة ناعور الشرعية .

١٧ـ نقل فضيلة الشيخ كامل عبد الله فاضل عبيدات قاضي ناعور الشرعي قاضياً لمحكمة عجلون الشرعية .

١٨ـ تعيين فضيلة الشيخ فرج فارس صقر ابو نجمه كاتب محكمة الزرقاء الشرعية قاضيا لمحكمة القصر الشرعية بادنى مربوط الدرجة السادسة .

١٩ـ تعيين فضيلة الشيخ علي محمد طه عبد الخالق رضـوان كاتب محكمة عمان الشرعية قاضياً لمحكمـة الموقر الشرعية بادنى مربوط الدرجة السادسة .

٢٠ـ تعيين فضيلة الشيخ احمد محمد نزال الشنوان رئيس كتاب محكمة المفرق الشرعية قاضياً في محكمة اربـد الشرعية بادني مربوط الدرجة السادسة .

٢١ـ تعيين فضيلة الشيخ حيان حلمي نامق الادريسي كاتب محكمة نابلس الشرعية قاضيا لمحكمة رام‌الله الشرعية بأدنى مربوط الدرجة السادسة .

٢٢ـ تعيين فضيلة الشيخ تيسير رجب التميمي كاتب محكمة الخليل الشرعية قاضياً في محكمة نابلس الشرعية بادنى مربوط الدرجة السادسة .

٢٣ـ تعتبر هذه الترفيعات والتنقلات والتعيينات من ١٩٨٣/٨/١٥ .

د ـ صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على ترفيع السيد محمد فوزي الحاج خليل الموظف في وزارة الشؤون البلدية والقروية والبيئة الى ادنى مربوط الدرجة الاولى/ب اعتباراً من ١/٨/١٩٨٣ ليشغل وظيفة سكرتير مجلس التنظيم الاعلى .

هـ ـ صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على انهاء خدمات السيد احمد فوزي ابو نوار / مدير عام مؤسسة الموانئ اعتباراً من غاية ٣١/٧/١٩٨٣ وذلك بناء على طلبه .

و ـ صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على تعيين فضيلة الشيخ محمد عبده هاشم القاضي الشرعي في ملاك الشرعية قاضياً شرعياً متفرغاً للقضاء الشرعي في محكمة عمان الشرعية بدرجته وراتبه الحاليين اعتباراً من تاريخ ١٥/٨/١٩٨٣ .

١ ـ قرر مجلس الوزراء الموافقة على تصنيف الموظف في ديوان الموظفين السيد علي مصطفى العبد الشيخ بأدنى مربوط الدرجة الثانية اعتباراً من ١/٨/١٩٨٣ ليشغل وظيفة مدير .

٢ ـ قرر مجلس الوزراء الموافقة على احالة الموظفين المذكورين تالياً على التقاعد اعتباراً من التاريخ المبين ازاء اسم كل منهم :ـ

أ ـ وزارة الصحة

السيد احمد حسين احمد حميدات	١/٩/١٩٨٣ .

ب ـ وزارة الاشغال العامة

السيد روحي انطون اسحق طعامنة	١/٨/١٩٨٣ .
السيد اكرم جورج القسوس	١٦/٨/١٩٨٣ .

٣ ـ قرر مجلس الوزراء الموافقة على احالة السيد عارف ارشيدات من ملاك وزارة الخارجية على التقاعد اعتباراً من ١/٨/١٩٨٣ .

٤ ـ قرر مجلس الوزراء الموافقة على قبول استقالة الدكتور جورج ناجي خوري ناصر من ملاك وزارة الصحة اعتباراً من ٢٧/٨/١٩٨٣ .

٥ ـ قرر مجلس الوزراء الموافقة على تعيين السيدة مها حافظ خيري عبد الهادي بأدنى مربوط الدرجة الثالثة في ملاك وزارة الاشغال العامة اعتباراً من تاريخ مباشرتها العمل لتشغل وظيفة مهندس .

٦ ـ قرر مجلس الوزراء الموافقة على ترفيع كل من الموظفين المذكورين تالياً الى ادنى مربوط الدرجة المبينة ازاء اسمه اعتباراً من ١٦/٨/١٩٨٣ .

	الدرجة	الوظيفة
أ ـ دائرة قاضي القضاة		
١ ـ فضيلة الشيخ توفيق محمد جرار	الثانية	مفتي
ب ـ وزارة الصحة		
١ ـ السيد عفيف سبع النابلسي	الثانية	رئيس كتاب
٢ ـ السيدة فدوى منصور كورو	الثانية	رئيسة ممرضات

٧ ـ قرر مجلس الوزراء الموافقة على احالة الموظفين المذكورين تالياً على التقاعد اعتبارا من التاريخ المبين ازاء اسم كل منهم : ـ

أ ـ وزارة المالية/الجمارك :

١ ـ السيد كمال سليمان مشربش	١٦/٨/١٩٨٣
٢ ـ السيد سليمان سلامه النسور	١٦/٨/١٩٨٣
٣ ـ السيد مصطفى داود خورما	١٦/٨/١٩٨٣
٤ ـ السيد مصطفى حسين ابو دلو	١٦/٨/١٩٨٣
٥ ـ السيد ابراهيم راضي عبد الحق	١٦/٨/١٩٨٣
٦ ـ السيد موسى عوض سهاونه	١٦/٨/١٩٨٣
٧ ـ السيد فهد عيسى حبابيه	١٦/٨/١٩٨٣

ب ـ وزارة النقل :

١ ـ السيد محمد مسعود العورتاني	١/٨/١٩٨٣

ج ـ وزارة التربية والتعليم :

١ ـ السيد كمال طاهر الشلبي	١٦/٨/١٩٨٣

٨ ـ قرر مجلس الوزراء الموافقة على قرار المجلس التأديبي لموظفي الصنف الاول الصادر بتاريخ ٢٨/٧/١٩٨٣ بحق الموظف في وزارة الشؤون البلدية والقروية والبيئة المهندس السيد طالب عيسى محمود ابو زر المتضمن تنزيل راتبه ما يعادل ثلاث زيادات سنوية .

٩ ـ قرر مجلس الوزراء الموافقة على احالة المذكورين تاليا على التقاعد اعتبارا من ١/٩/١٩٨٣ : ـ

أ ـ وزارة التربية والتعليم : ـ

السيد علي خير الدين بشير مساد

ب ـ وزارة الصحة :

السيدة نوزت جميل ابو لبن

١٠ ـ قرر مجلس الوزراء الموافقة على ترفيع المذكورين تاليا الى ادنى مربوط الدرجة المبينة ازاء اسم كل منهم اعتبارا من ١٦/٨/١٩٨٣ : ـ

أ ـ وزارة الزراعة :

الاسم	الوظيفة	الدرجة
محمد جوير حظيظ	رئيس قسم	الثالثة
هاني سعيد انشاصي	طبيب بيطري	«
فاروق علي احمد عليان	«	«
اميل توفيق مسنات	«	«

علي يوسف الزعبي	طبيب بيطري	الثالثة
عبد العزيز عثمان قول	باحـــث	»
الدكتوره وداد عبدالحميد نوري	اخصائي	الثانية
الانسة فيوليت انترانيك اوهانس	اخصائي	الثالثة

ب ــ سلطـــة وادي الاردن :

السيد صلاح الدين كامل حبيشه	مدير التشغيل والصيانة مهندس	الثانية

١١ ــ اعاد مجلس الوزراء النظر بقراره رقم (٦٧٩٢) تاريخ ١٩٨٣/٧/٢٠ المتعلق باحالة الموظفة في وزارة الصحة السيدة سامية عيد مرجي على التقاعد اعتباراً من ١٩٨٣/٥/١٦ وقرر في جلسته المنعقدة بتاريخ ١٩٨٣/٨/٧ الموافقة على تعديل تاريخ احالة المذكور على التقاعد الى ١٩٨٣/٨/١٦ بدلا من التاريخ السابق .

١٢ ــ قرر مجلس الوزراء الموافقة على تمديد خدمة فضيلـــة قاضي نابلس الشرعي الشيخ واصف عبد الرحمن عبده لمدة سنة اخرى اعتبارا من ١٩٨٣/٩/١ بعد بلوغه سن الستين .

١٣ ــ قرر مجلس الوزراء الموافقة على تمديد خدمـــة الموظف في مؤسسة المواصلات السلكية واللاسلكية السيد سعيد خليل احمد الملا من ١٩٨٢/١/١ ولغاية ١٩٨٣/٨/١٦ بعد بلوغه سن الستين واحالتـــه على التقاعد اعتبـــارا من ١٩٨٣/٨/١٦ .

١٤ ــ قرر مجلس الوزراء الموافقة على احالة الموظف في وزارة الصحة السيد ابراهيم احمد مفلح المومني على التقاعد اعتبارا من ١٩٨٣/٩/١ بناء على طلبه .

١٥ ــ قرر مجلس الوزراء الموافقة على ما يلي : ــ

١ ــ تمديد خدمـــة الموظف في وزارة المواصلات السيد توفيق نقولا دحدح لمدة سنة اخرى اعتبارا مـــن ١٩٨٣/٩/٥ بعد بلوغه سن الستين .

٢ ــ تمديد خدمـــة الموظف في وزارة التموين السيد مفضي سالم المجـــالي لمدة ســـنة اخرى تنتهي بتـــاريخ ١٩٨٤/١٢/٣١ بعد بلوغه سن الستين .

١٦ ــ قرر مجلس الوزراء الموافقة على ترفيع المذكورين تاليا الى ادنى مربوط الدرجة المبينة ازاء إسم كل منهم اعتبارا من تاريخ ١٩٨٣/٨/١٦ : ــ

أ ــ مجلس الامـــة :

الاسم	الدرجة	الوظيفـــة
السيد زيد عبد الله زريقات	الثالثة	مساعـــد مدير الشؤون البرلمانية

ب ــ وزارة التنميـة الاجتماعيـة :

السيد فكري شمس الدين الخيري	الثانية	مرشد اجتماعي
الانسه كرز نائلي شمـــــا	»	»
الانسه نوال شكري المصري	»	»
الانسه هيام نايف ابو غزاله	الثالثة	»

١٧– قرر مجلس الوزراء تعيين السيدة هيام قدري اليوسف في ملاك وزارة الصحة براتب السنة الثانية من الدرجـــة الثالثة لتشغل وظيفة صيدلي اعتبارا من تاريخ مباشرتها العمل .

١٨– قرر مجلس الوزراء الموافقة على قبول استقالة الطبيب البيطري السيد سمير ميخائيل عجيلات من الخدمـــة في وزارة الزراعة اعتبارا من ١٩٨٣/٨/١ .

١٩– وافق مجلس ادارة مؤسسة الاقراض الزراعي عـــلى تعيين وتصنيف السيد عبد الله عبد المهدي حسين البدور بادنى مربوط الدرجة الثالثة بوظيفة رقيب اقراض حسب كادر ونظام موظفي المؤسسة رقم (٣) لسنة ١٩٦٣ وذلك اعتباراً من ١٩٨٣/٧/١ على ان يكون تحت التجربة لمدة سنة واحدة وصرف علاوة فنية له بنسبة ٧٠٪ من الراتب الاساسي وعلاوة اضافية ٢٠٪ من الراتب الأساسي واعتبار خدمـــاته خاضعة لاحكـــام قانون التقاعد المدني .

٢٠– وافق مجلس ادارة مؤسسة الأقراض الزراعي على ترفيع السيد محمود مصطفى فارس جرادات الى ادنى مربوط الدرجة الثالثة بوظيفة مأمور تحصيل قروض اعتباراً من ١٩٨٣/٨/١ .

٢١– قرر السيد عبد الحليم محمد النسور المستشار الحقوقي في وزارة الأشغال العامـــة احالة نفسه على التقـــاعد عملا باحكام المادة (١٣) من قانون التقاعد المدني رقم (٣٤) لسنة ١٩٥٩ وذلك اعتباراً من ١٩٨٣/٨/١٠ .

الجنسية الأردنية

١ ــ قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ١٩٨٣/٨/١٠ ــ بالاستناد الى المادة (١٧) من قانون الجنسية الاردنية رقم (٦) لسنة ١٩٥٤ ــ السماح للسيد خضر عبد الله خير الله بالتخلي عن الجنسية الاردنيـــة للتجنس بالجنسية الالمانية .

٢ ـ قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ١٩٨٣/٧/٣١ ـ بالاستناد الى المادة (١٧) من قانون الجنسية الاردنية رقم (٦) لسنة ١٩٥٤ ـ السماح للسيد خليل محمود محمد قنديل بالتخلي عن الجنسية الاردنية للتجنس بالجنسية الالمانية .

٣ ـ قرر معالي وزير الداخليه الموافقة على تخلي المواطنين الاردنيين الواردة اسماؤهم بادناه عن جنسيتهم الاردنية لحصولهم على الجنسية السعودية وذلك استنادا للمادة (١٦) من قانون الجنسية الاردنية رقم (٦) لسنة ١٩٥٤.

١ ـ حسين يوسف محمد الشاعر

٢ ـ نافذ صالح محمود مصطفى

٣ ـ سلامه محمد سليمان السويد

الاستملاك

١ ـ قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ١٩٨٣/٧/٣١ الموافقة على استملاك كامل القطعتين رقم (٣٧٤، ٣٧٥) من حوض رقم (٢٣) الملفوف الغربي من اراضي مدينة عمان البالغ مجموع مساحتيهما دونمين اثنين و(٢٨٨) مترا مربعا استملاكا مطلقا لاغراض وزارة التربية والتعليم مشروعا للنفع العام بالمعنى المقصود في قانون الاستملاك رقم (٦) لسنة ١٩٨٠ وذلك بالاستناد الى البند (ب) من المادة الرابعة من قانون الاستملاك وحيازة هذه المساحة حيازة فورية دون التقيد بالاجراءات المتبعة في قانون الاستملاك المذكور .

٢ ـ قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ١٩٨٣/٧/٣١ ـ بالاستناد الى الفقرة (أ) من المادة (١٩) من قانون الاستملاك رقم (٦) لسنة ١٩٨٠ ـ الموافقة على التخلي عن استملاك المساحات المستملكة من القطعتين (١١٠٣ : ١١٠٩) من الحوض رقم (١٣) من اراضي مدينة عمان لاقامة محطه تحويل عليها وذلك لتوفر موقع بديل للاجزاء المستملكة .

٣ ـ قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقده بتاريخ ١٩٨٣/٨/٣ الموافقة على استملاك ما مساحته عشرون دونما و(٦٧٥) مترا مربعا من قطعة الارض رقم (٩٠) من الحوض رقم (١٠) من اراضي مدينة عجلون الموصوفة في اعلان الاستملاك المنشور في جريدتي الرأي رقم (٤٧٧٧) وصوت الشعب رقم (١٥١) تاريخ ١٩٨٣/٧/٦ لاغراض وزارة التربية والتعليم وحيازتها حيازة فورية دون التقيد بالاجراءات المنصوص عليها في قانون الاستملاك على ان يتولى مدير الاراضي والمساحة بواسطة من ينتخبهم اجراء الكشف الحسي على العقار المقرر حيازته لاثبات اوصافه بصورة دقيقة ومفصلة للاستئناس بهذا الكشف عند تقدير قيمة التعويض .

٤ ـ قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ١٩٨٣/٨/٧ ـ بالاستناد الى المادة (١٧ /أ) من قانون الاستملاك رقم (٦) لسنة ١٩٨٠ ـ الموافقة على استملاك ما مساحته (١١) دونم من قطعة الارض رقم (١٧) وما مساحته (٣) دونمات من القطعة رقم (١٩) وما مساحته (٧) دونمات من القطعة رقم (٢١) جميعها من الحوض رقم (١) عميرات السمرا من اراضي عبين ، عبلين الموصوفة في اعلان الاستملاك المنشور في جريدتي الدستور رقم (٥٦٨١) والشعب رقم (١٢٣) تاريخ ١٩٨٣/٦/٨ لاغراض مجلس الخدمات المشترك لقرى عبين ، عبلين ، صخرا سامتا ، عفنا ، لاستعمالها مكبا للنفايات وحيازتها حيازة فورية دون التقيد بالاجراءات المنصوص عليها في قانون الاستملاك على ان يتولى مدير الاراضي والمساحة بواسطة من ينتخبهم اجراء الكشف الحسي على العقار المقرر حيازته لاثبات اوصافه بصورة دقيقة ومفصلة للاستئناس بهذا الكشف عند تقدير قيمة التعويض .

٥ ـ قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ١٩٨٣/٨/٧ الموافقة على اعتبار استملاك مساحات الاملاك المبينة اوصافها تاليا استملاكا مطلقا وفق المخططات المنظمة لغايات استملاكها مشروعا للنفع العام بالمعنى المقصود في قانون الاستملاك رقم (٦) لسنة ١٩٨٠ : ـ

١ ـ (٣١) دونما و (٨٣٣) مترا مربعا من قطع الاراضي ذوات الارقام (٦٩ ، ٩١ ، ٩٢ ، ١٢٠ ، ١٢١ ، ١٢٣ ، ١٢٤ ، ١٢٥ ، ١٢٦ ، ١٢٧ ، ١٢٨ ، ١٢٩ ، ٢١٨ ، ٢٣٩ ، ٢٤٠ ، ٢٥٢ ، ٢٥٨ ، ٢٦٨ ، ٢٦٩) جميعها من حوض رقم (٩) باب عمان عن اراضي مدينة جرش الموصوفة في اعلان الاستملاك المنشور في جريدتي الرأي رقم (٤٧٦٨) وصوت الشعب رقم (١٤١) تاريخ ١٩٨٣/٦/٢٦ لاغراض دائرة الاثار العامة .

٢ ـ جزء من القطعة رقم (١٤٠) من الحوض رقم (١) من اراضي البارحة الموصوفة في اعلان الاستملاك المنشور في جريدتي الرأى رقم (٤٦٨٢) والدستور رقم (٥٦١٢)) تاريخ ١٩٨٣/٣/٣١ لوقوعها في سعة الشارع التنظيمي .

٦ ـ قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ١٩٨٣/٨/٧ ـ بالاستناد الى المادة (١٧ /أ) من قانون الاستملاك رقم (٦) لسنة ١٩٨٠ ـ الموافقة على حيازة ما مساحته (٢٩٢) مترا مربعا من قطعة الارض رقم (٣٦٠) حوض (٥) ماركا الشمالية ملك سليمان صبرى البغدادى وما مساحته (٩٧) مترا مربعا من قطعة الارض رقم (٤١١) نفس الحوض ملك داود صالح الجمل وشريكه مع ماعليهما من انشاءات بما فيه حق المنفعة للمستأجرين والمستملكة بقراره رقم (١١٥٨) تاريخ ١٩٧١/٤/١٠ لغاية تنفيذ شارع ماركا الرئيسي بسعته التنظيمية المقرره ، حيازة فورية دون التقيد بالاجراءات المنصوص عليها في قانون الاستملاك على ان يتولى مدير الاراضي والمساحة بواسطة من ينتخبهم اجراء الكشف الحسي على العقار المقرر حيازته لاثبات اوصافه بصورة دقيقة ومفصلة للاستئناس بهذا الكشف عند تقدير قيمة التعويض .

٧ ـ قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ١٩٨٣/٨/١٤ الموافقة على اعتبار استملاك ما مساحته (٤) دونمات و(٩٦٧) مترا مربعا من قطعة الارض رقم (٢١) من الحوض رقم (٢) السلطاني من اراضي خربة مريجمة ابو شخنب الموصوفة في اعلان الاستملاك المنشور في جريدتي صوت الشعب رقم (١٣٦) تاريخ ١٩٨٣/٦/٢١ والرأى رقم (٤٧٦٤) تاريخ ١٩٨٣/٦/٢٢ استملاكا مطلقا لاغراض وزارة الاشغال العامة لاقامة مركز صيانة عليها وفق المخطط المنظم لهذه الغاية مشروعا للنفع العام بالمعنى المقصود في قانون الاستملاك رقم (٦) لسنة ١٩٨٠ .

٨ ـ قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ١٩٨٣/٨/١٤ ـ بالاستناد الى المادة (١٧ / أ) من قانون الاستملاك رقم (٦) لسنة ١٩٨٠ ـ الموافقة على مايلي : ـ

١ ـ أ ـ استملاك ما مساحته (١٣) دونماً و(٤٥) مترا مربعا من قطعة الارض رقم (٣٢٦) الحوض رقم (٢) حي رقم (٦) من اراضي خربة خـو الموصوفة في اعلان الاستملاك المنشور في جريدتي الرأى رقم (٤٦٢٦) والدستور رقم (٥٥٥٦) تاريخ ١٩٨٣/٢/٣ لاغراض وزارة التربية والتعليم.

ب ـ استملاك مامساحته (٣٥) دونما و (٦٢٩) مترا مربعا من قطعة الارض رقم (٣) من الحوض رقم (٢) من اراضي مزرعة الضليل الموصوفة في اعلان الاستملاك المنشور في جريدتي الـــرأي رقم (٤٦٣١) والدستور رقم (٥٥٦١) تاريخ ١٩٨٣/٢/٢٨ لاغراض وزارة التربيةو التعليم .

٢ ـ استملاك مامساحته (٢٨) دونما و (٦٩٦) مترا مربعا من اراضيقرية سحاب الموصوفة في اعـــلان الاستملاك المنشور في جريدتي الرأي رقم (٤٧٧٩) وصوت الشعب رقم (١٥٢) تاريخ ١٩٨٣/٧/٧ لاغراض مؤسسة المدن الصناعية لغايات فتح طريق سحاب/المدينة الصناعية .

٣ ـ استملاك اجزاءقطع الاراضي ذوات الارقام (٥٠ : ٤٩ ، ٩ ، ٥١ ، ١١٤ ، ١١٣) وكامل مساحة القطعة رقم (١١٥) جميعها من الحوض رقم (٣٩) الغواني والموصوفة في اعلان الاستملاك المنشور في جريدتي الدستور رقم(٥٦٤٣) والشعب رقم (٨٦)تاريخ ١٩٨٣/٥/١ لغاية اقامة مدرسة مركزية لقرى ناحية الطيبة عليها .

٤ ـ حيازة المساحات المبينة اوصافها في البنود (١ ، ٢ ، ٣)حيازة فورية دون التقيد بالاجراءات المنصوص عليها في قانون الاستملاك على ان يتولى مدير الاراضي والمساحة بواسطة مـــن ينتخبهم الكشف الحسي على العقار المقرر حيازته لاثبات اوصافه بصورة دقيقة ومفصلة للاستئناس بهذا الكشف عنـــد تقديـــر قيمة التعويض .

شؤون البلديات

١ ـ قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ١٩٨٣/٧/٣١ ـ بالاستناد الى احكام المادة (٢٣) من قانون المؤسسات التطوعية لاعمار المدن رقم (١١) لسنة ١٩٨٢ ـ الموافقة على احداث مؤسسة اعمار مدينة الزرقاء وفق نظامها الداخلي المعد لهذه الغاية .

٢ ـ قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ١٩٨٣/٨/١٠ ـ بالاستناد الى المادة الخامسة من قانون البلديات رقم (٢٩) لسنة ١٩٥٥ والقانون المعدل رقم (٢٢) لسنة ١٩٨٢ ـ الموافقة على احداث مجالس بلدية في كل من المجالس القروية المبينة تاليا : ـ

١ ـ يرقـــا ٢ ـ بيت ايدس ٣ ـ دير السعنة ٤ ـ حكمـــا ٥ ـ بليـــلا

اعلانـــات

صادرة عن وزير الشؤون البلدية والقروية والبيئة السيد حسن المومني

• عملا باحكام المادة (٣٥) من قانون البلديات رقم ٢٩ لسنة ١٩٥٥ وتعديلاته .
اعلن عن انتخاب العضو السيد محمود محمد نائبا لرئيس بلدية سحم الكفارات .

• عملا باحكام المادة « ٣٩ » من قانون البلديات رقم « ٢٩ » لسنة ١٩٥٥ وتعديلاته .
اعلن عن تعيين السيد فريج سمرى العجالين عضوا في مجلس غور المزرعـــة والحديثة خلفـــا للعضو المستقيل السيد علي سليمان الهويمل .



• عملا باحكام المادة (٣٥) من قانون البلديات رقم ٢٩ لسنة ١٩٥٥ وتعديلاته .
اعلن عن انتخاب العضو السيد عبد الرحمن النابلسي نائبا لرئيس بلدية مرج الحمام .

• عملا باحكام المادة الخامسة من قانون البلديات رقم ٢٩ لسنة ١٩٥٥ م اوافق على احداث بلدية صرفا / الكرك على ان تشمل منطقة حدود البلدية ما يلي : ـ

١ ـ كامل الحوض رقم (١) حاجب الشقاق من اراضي صرفا
٢ ـ كامل الحوض رقم (٢) الشقاق الجنوبي من اراضي صرفا
٣ ـ كامل الحوض (٣) البلد من اراضي صرفا
٤ ـ كامل الحوض رقم (٤) المطينة من اراضي صرفا
٥ ـ كامل الحوض رقم (٢٥) الشقاق الشمالي من اراضي امرع
٦ ـ جزء من الحوض رقم (٢٦) برصين ويشمل القطع ذوات الارقام (١٩، ٢٥، ٢٦، ٢٠، ٣١، ٣٠، ٢١، ١٢، ٢٧، ٢٢، ١٨، ١٣، ٤٣، ٣٥، ٣٦، ٢٨، ٢٣، ١٧، ١٦، ١٥، ٣٢، ٣٣، ٣٤، ٢٩) وهو من اراضي امرع .

• عملا بأحكام المادة الخامسة من قانون البلديات رقم (٢٩) لسنة ١٩٥٥ اقرر توسيع حدود بلديـــة سحاب لتشمل ما يلي :

١ ـ كامل الحوض رقم (٤) ابوصوانه .
٢ ـ كامل الحوض رقم (٥) سلبود ما عدا القطع ذوات الارقام (من ١ الى ١١) والقطعة رقم (٢٧) .
٣ ـ جزء من الحوض رقم (١٠) موارس الدار بحيث تشمل جزء من القطعتين (٧، ٨) وبعمق(٢٠٠)متر موازي للطريق الزراعي الذي يفصل بين الحوضين رقم (٥، ١٠) .
٤ ـ جزء من الحوض رقم(٨) موارس الكبار بحيث تشمل القطع ذوات الارقام (٢١، ٤٢، ٤٣، ٢٣، ٣٩، ٧، ٨، ٣٢) واجزاء من القطع ذوات الارقام (٢٠١، ١٦، ١١) بحيث يكـــون شارع الستين حدا فاصلا من الجهة الشمالية .
٥ ـ جزء من الحوض رقم (٩) ابو رسوم ويكون بعمق (١٥٠) مترا وبخـــط موازي للحد الفاصل بين الحوضين (٨، ٩) وجميعها من اراضي سحاب .

• يعلن للعموم ان لجنة بلدية ام السماق واستنادا لاحكام الفقرتين (٣) و (٤) من المادة (٥٢) من قانـــون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم (٧٩) لسنة ١٩٦٦ قد قررت بقرارهـــا رقم (٥) تاريخ ١٩٨٣/٦/٢٧ فرض (عوائد وقاية صحية) سنوية مقدارها عشرة دنانير عن كل وحدة سكنية او تجارية او حرفية .

• يعلن للعموم بأن مجلس بلدي الهاشمية / عجلون واستنادا الى المادة (٥٢ /٣/ ٤) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم (٧٩) لسنة ١٩٦٦ قد قرر بقراره رقم (٤٢) تاريخ ١٩٨٣/٦/٣٠ فرض عوائد تعبيد وتزفيت (٣٠ ٪) على جانبي كل شارع من شوارع البلدية اي بنسبة (١٥ ٪) لكل جانب .

• يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة (٢١) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم (٧٩) لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم (١٦٨) تاريخ ١٦/٤/١٩٨٣ بعد توصيـة لجنة التنظيم اللوائية في محافظة معان الموافقة على مخطط التنظيم الهيكلي لبلدة القرين رقم (٤٠٩) تاريخ ٣١/١٢/١٩٨٠ وعلى الاحكام والشروط المتعلقـة بالمشروع ووضعهـم موضع التنفيـذ بعد مضي خمسة عشر يومـا من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية .

• يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة (٢١) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم (٧٩) لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم (١٩٣) تاريخ ٢١/٥/١٩٨٣ بعـد توصية لجنة التنظيم اللوائية في لواء مادبا الموافقة على مخطط التنظيم الهيكلي لبلدة لب رقم (٤١٣) تاريـخ ٨/١/١٩٨١ وعلى الاحكام والشروط المتعلقـة بالمشروع ووضعهـم موضع التنفيذ بعد مضي خمسـة عشر يوما من تاريـخ نشره في الجريدة الرسمية .

• يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة (٢١) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم (٧٩) لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قـد قرر بقراره رقم (٢٢٠) تاريخ ٤/٦/١٩٨٣ بعد توصيـة لجنة التنظيم اللوائية في محافظة العاصمة الموافقة على مخطط التنظيم الاضافي لبلدة الجويـدة رقم (٤٤٤) تاريخ ٥/١٠/١٩٨١ وعلى الاحكام والشروط المتعلقة بالمشروع ووضعهم موضع التنفيـذ بعد مضي خمسة عشر يوما من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية .

• يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنيـة رقم (٧٩) لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم (٢٢٨) تاريخ ٧/٦/١٩٨٣ بعد توصية لجنة التنظيم اللوائية في محافظة الكرك الموافقة على وضع تعديلات عامة على مخطط تنظيـم بلدة حمود محافظة الكرك وحسب المخطط التعديلي رقم (١) تاريخ ١٩/٧/١٩٨٣ ووضعه موضع التنفيذ بعد مضي خمسـة عشر يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية .

• يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنيـة رقم (٧٩) لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقـم (٢٤٣) تاريخ ١٨/٦/١٩٨٣ بعد توصية لجنة التنظيم اللوائية في لواء مادبا الموافقة على مشروع تعديل شارع عمر بن عبد العزيز الواقع على مخطط مادبا وحسب المخطط التعديلي رقم (٦) تاريخ ٣١/٧/٢٩٨٣ ووضعه موضع التنفيذ بعد مضي خمسة عشر يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية .

• يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم (٧٩) لسنة ١٩٦٦ م ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم (٢٥٠) تاريخ ٢١/٦/١٩٨٣ م بعد توصية لجنة التنظيم اللوائية في لواء الرمثا الموافقة على اجراء التعديلات التالية :—



١ — تعديل الشارع المار بالقطعة رقم (١٣٠) من حوض (٢٠) .
٢ — تخفيض سعة شارع ابو نواس من (١٢) الى (٦) متر .
٣ — تعديل الشارع المار بالقطع التالية (٢٧٠—١٠٩—١٨٢—١٧٧—١٨٧—١٨٣—١٨٤—١٤٩—١٥٩—) من حوض (٣٨) من اراضي الرمثا في محافظة اربد وحسب المخطط التعديلي رقم (٧) تاريخ ٣/٧/١٩٨٣ ووضعه موضع التنفيذ بعد مضي خمسة عشر يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية .

• يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم (٧٩) لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم (٢٥٤) تاريخ ٢٥/٦/١٩٨٣ بعد توصية لجنة التنظيم اللوائية في محافظة اربد الموافقة على مشروع تعديل الشوارع المارة بالقطع (٣١، ٣٨، ٦٦، ٧٨، ٧٧، ٧٦، ٦٧، ٦٨، ٤٥) من حوض (٥) من اراضي دير السعنه محافظة اربد وحسب المخطط التعديلي رقم (٤) تاريخ ٦/٧/١٩٨٣ ووضعه موضع التنفيذ بعد مضي خمسة عشر يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية .

• يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم (٧٩) لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم (٢٥٥) تاريخ ٢٥/٦/١٩٨٣ بعد توصية لجنة التنظيم اللوائية في محافظة اربد الموافقـة على مشروع تعديل الشارع المار بالقطـع ذوات الارقام (٥٤، ٣٩، ٤٠، ٤٧) من حوض رقم (١) من اراضي حبراص في محافظة اربد وحسب المخطط التعديلي رقم (٤) تاريخ ٧/٧/١٩٨٣ ووضعه موضع التنفيذ بعد مضي خمسة عشر يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية .

• يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم (٧٩) لسنة ١٩٦٦ م ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٢٦٢ تاريخ ٢٨/٦/١٩٨٣ م بعد توصية لجنة التنظيم اللوائية في لواء المفرق الموافقة على وضع تعديلات عامة على مخطط ايدون (بني حسن) في محافظة اربد حسب المخطط التعديلي رقم (١) تاريخ ٢٨/٦/١٩٨٣ م ووضعها موضع التنفيذ بعد مضي خمسة عشر يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية .

• يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة (٢١) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم (٧٩) لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم (٢٦٣) تاريخ ٢٨/٦/١٩٨٣ بعد توصية لجنـة التنظيم اللوائية في محافظة العاصمة الموافقة على مخطط التنظيم الهيكلي لبلدة السويسه رقم (٤٦٧) تاريخ ٢/٣/١٩٨٢ وعلى الاحكام والشروط المتعلقة بالمشروع ووضعهم موضع التنفيذ بعد مضي خمسة عشر يوما من تاريخ نشره في الجريده الرسمية

• يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة (٢١) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم (٧٩) لسنة ١٩٦٦ م . ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم (٢٦٤) تاريخ ٢٨/٦/١٩٨٣ م الموافقة على مخطط التنظيم الهيكلي لبلدة جريجا رقم (٢٦٨) تاريخ ٦/٢/١٩٧٦ م وعلى الاحكام والشروط المتعلقة بالمشروع ووضعهـم موضع التنفيذ بعد مضي خمسة عشر يوما من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية .

• يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم (٧٩) لسنة ١٩٦٦ م . ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم (٢٦٨) تاريخ ٢٨/٦/١٩٨٣ م بعد توصية لجنة التنظيم اللوائية في لواء مادبا الموافقة على مشروع تعديل الشارع المار من وسط البلد الواقع على مخطط تنظيم بلدة العالية (دحفره) في محافظة العاصمة وحسب المخطط التعديلي رقم (١) تاريخ ٦/٧/١٩٨٣ م ووضعة موضع التنفيذ بعد مضي خمسة عشر يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية .

• يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة (٢١) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقـــم (٧٩) لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم (٢٧١) تاريخ ٢/٧/١٩٨٣ بعد توصية لجنة التنظيم اللوائية في محافظة اربد الموافقة على مخطط التنظيم الاضافي لبلدة ام قيس وعلى الاحكام والشروط المتعلقـــة بالمشروع ووضعهم موضع التنفيذ بعد مضي خمسة عشر يوما من تاريخ نشره في الجريده الرسمية .

• يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة(٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم (٧٩) لسنـــة ١٩٦٦ م . ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم (٢٧٦) تاريخ ٢/٧/١٩٨٣ م بعد توصية لجنة التنظيم اللوائية في محافظة اربد الموافقة على مشروع الغاء المباني العامة الواقعة على جزء من القطعتين (٣٥/١١٩) من حوض(٦) وقرر بقراره رقم (٢٧٧) تعديل طريق ٦ متر وتحويلها الى درج الواقع على مخطط تنظيم بلدة جديتا محافظة اربد وحسب المخطط التعديلي رقم (٤) تاريخ ١٩/٧/١٩٨٣ م ووضعه موضع التنفيذ بعد مضي خمسة عشريوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية .

• يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة (٢١)من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم (٧٩) لسنة ١٩٦٦ انمجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم (٢٧٧) تاريخ ٥/٧/١٩٨٣ بعـــد توصية لجنة التنظيماللوائية في لواء المفرق الموافقة على مخطط التنظيم الهيكلي لبلدة الزعتري رقم (٥٠٩) تاريخ ٢٣/٣/١٩٨٣ وعلى الاحكام والشروط المتعلقة بالمشروع ووضعهم موضعالتنفيذ بعد مضي خمسة عشر يوما من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية .

• يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة (٢١) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم (٧٩) لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم (٢٨٢) تاريخ ٥/٧/١٩٨٣ بعد توصية لجنـــة التنظيم اللوائية في محافظة العاصمة الموافقة على مخطط التنظيم الهيكلي لبلدة شفا بدران رقـــم (٥٨٧) تاريخ ٢٨/٧/١٩٨٣ وعلى الاحكام والشروط المتعلقة بالمشروع ووضعهم موضع التنفيذ بعد مضي خمسة عشر يوما مـــن تاريخ نشره في الجريدة الرسمية باستثناء الموقع رقم (١ ، ٢) للكشف .



اعلانـــــات

صادرة عن محافظ العاصمة رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية لمحافظة العاصمة السيد يحي الموصلي

• تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في محافظة العاصمة بانها قررت الموافقة على ايداع المخطط التعديلي التنظيمي المنظم بتعديل الشارع المار بالقطعة رقم ٩ حوض ٨ أم بطمـــه لدى اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في ام بطمة حيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية اثناء الدوام الدوام الرسمي ولمدة شهرين من تاريخ نشر الاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كان هناك مايوجب الاعتراض عليه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليه اعلاه خلال المدة السالفة الذكر .

• تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في العاصمة بانها قد قررت وضع المخطط التنظيمي التعديلي رقم أ ع د/١٤٣٥ المتضمن تحويل القطع الواقعة على شارع المستشفيات بالاشرفية من حوض ٣٥ ، ٣٤ ام تينه وحوض ٣٣ من سكن ب الى تجاري محلي باحكام السكن موضع التنفيذ استنادا لاحكام المادة ٢٤ قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ وذلك بعد مضي مدة خمسة عشر يوما من تاريخ نشرة هـــذا الاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين وقد اصبح باستطاعة ذوي العلاقة الاطلاع على المخطط المذكـــور في مكتب اللجنة المحلية للتنظيم والابنية خلال المده المذكورة

• تعلن اللجنة اللوائيه للتنظيم والابنيه في العاصمه بانها قد قررت وضع المخطط التنظيمي التعديلي رقم أ ع ب/٢٤٢٦ تاريخ ٣٠/٧/١٩٨٢ المتضمن تعديل خط طريق من حوض ٩ الطهطور الجنوبي حسب واقع الابنيه القائمة موضع التنفيذ استنادا لاحكام المادة ٢٤ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنيه رقم رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ وذلك بعد مضي مدة خمسة عشر يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين وقـــد اصبح باستطاعة ذوي العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية للتنظيم والابنية خلال المدة المذكورة

• تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في محافظة العاصمة بانها قررت الموافقة على ايداع المخطط التعديلي التنظيمي رقم أ ع ب/٢٧٠٥ تاريخ ١١/٤/١٩٨١ المتضمن تغيير استعمال القطعة رقم ٤٧٨ حوض ٣٣ حي الطهطور من سكن ج الى تجاري طولي – لدى اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في امانة العاصمه حيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهرين من تاريخ نشر الاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كان هنال مايوجب الاعتراض عليه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليه اعلاه خلال المدة السالفة الذكر .

• تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في العاصمة بانها قد قررت وضع المخطط التنظيمي التعديلي رقم أ ع ب/٢٧٦٤ تاريخ ١٨/٨/١٩٨٢ المتضمن احداث درج في جبل النظيف حوض ٣٣ المدينة موضع التنفيذ استنادا لاحكام المادة ٢٤ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ وذلك بعد مضي مدة خمسة عشر يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين وقد اصبح باستطاعة ذوي العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية للتنظيم والابنية خلال المدة المذكورة .

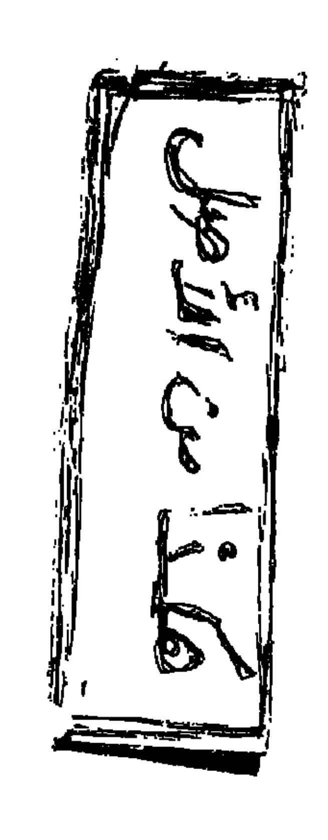
• تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في العاصمةبأنها قد قررتوضع المخطط التعديلي التنظيمي رقم أ ع ب/٢٧٦٥ تاريخ ١٩ /١٩٨٢/٨ المتضمن تخفيض سعة الشارع المار بالقطعة رقم ٣٤٢ حوض ٣١ حنيكين لوحة ٣٣ من من عشرة امتار الى ثمانية امتار موضع التنفيذ استناداً لأحكام المادة ٢٤ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩لسنة١٩٦٦ وذلك بعد مضي مدة خمسةعشريوما من تاريخنشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين وقد اصبح باستطاعة ذوى العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية للتنظيم والابنية خلال المدة المذكورة .

• تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في العاصمة بانها قد قررت وضع المخطط التنظيمي التعديلي رقم أ ع ب/٢٧٧١ تاريخ ١٩٨٢/١٠/٧ المتضمن احداث طريق بعرض ٤٠ر٢م و٣ متر في حوض ٥ الشعيليه موضع التنفيذ استنادا لاحكام المادة ٢٤ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنيـة رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ وذلك بعد مضي مدة خمسة عشر يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين وقد اصبح باستطاعة ذوى العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية للتنظيم والابنية خلال المدة المذكورة .

• تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في العاصمة بانها قد قررت وضع المخطط التنظيمي التعديلي رقم أ ع ب/٢٧٧٣ تاريخ ١٩٨٢/١٠/٦ المتضمن تعديل الشارع المحاذي للقطعة رقم ١٢٠ حوض ٢٩ عبدون الوسطاني موضع التنفيذ استنادا لاحكام المادة ٢٤ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ وذلك بعد مضي مدة خمسة عشر يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين وقد اصبح باستطاعة ذوي العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية للتنظيم والابنية خلال المدة المذكورة .

• تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في العاصمة بانهاقد قررت وضع المخطط التنظيمي التعديلي رقم أ ع ب/٢٧٧٦ تاريخ ١٩٨٢/١١/١١ المتضمن احداث طريق بعرض ٦ امتار في القطعة رقم ٨٢٩ حوض ١٨ وادي صقره لوحة ٢٠ لخدمة القطعة ١٢٦ موضع التنفيذ استنادا لاحكام المادة ٢٤ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ وذلك بعد مضي مدة خمسة عشر يومـا من تاريخ نشر هـذا الاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين اصبح باستطاعة ذوي العلاقة الاطـلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنةالمحلية للتنظيم والابنية خـلال المدة المذكورة .

• تعلن اللجنة اللوائيـة للتنظيم والابنية في محافظة العاصمة بانها قررت الموافقة على ايداع المخطط التعديلي التنظيمي رقم أ ع ب / ٢٧٨٥ تاريخ ١٩٨٣/٥/١٠ المتضمن تعديل الـشارع المار بالقطعة رقم ٥٧٧ حوض ٢ عويس لدى اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في امانة العاصمة حيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهرين من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كان هناك ما يوجب الاعتراض عليه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليه



• تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في محافظة العاصمة بأنها قررت الموافقة على ايداع المخطط التعديلي التنظيمي رقم أ ع ب/٢٧٨٦ تاريخ ١٦ /١٩٨٣/٥ المتضمن رفـع اشارة الحجـز عن القطعتين رقم ١٣٥٩ . ١٣٦٠ حوض ٢٢ الملفوف الشرقي وتغيير استعمال القطعتين من مدارس الى سكن ج لدى اللجنة المحليـة اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهرين من تاريخ نشر الاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كان هناك ما يوجب الاعتراض عليه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليه اعلاه خلال المدة السالفة الذكر .

اعلانـــات

صادرة عن محافظ اربد رئيس لجنة التنظيم اللوائية في محافظة اربد السيد عبد خلف داوديه

• اطلعت لجنة التنظيم اللوائية في محافظة اربد على قرار اللجنة المحلية في بلدة الرفيد رقم ٤٥ . ١٠٥ لعام ١٩٨٢ والمتضمن تثبيت الدخلة المارة ما بين منزلي احمد محمود سليمان وعوض عبد الله القفطان تنظيمياً حيث انهـا مفتوحة على الواقع ولايصال الخدمات الى هذه المنطقة . وقررت اعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر واحد من تاريخ نشرها في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .

يجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم او اقتراحاتهم الى اللجنة المحلية في بلدة الرفيد خلال المـدة القانونية على ان تكون مدعومة بمخططات توضيحية .

• اطلعت لجنة التنظيم في محافظة اربد على قرار اللجنة المحلية في بلدة دير ابي سعيد رقم ٩/٧ تاريخ ١٩٨٣/٢/١٢ والمتضمن تعديل شارع بني حسين لتناسب الافراز تفاديا لهدم أبنية وترك فضلات في تلك المنطقة ، وقررت الموافقة على هذا الاقتراح واعـلان ذلك للاعتراض لمدة شهر واحـد من تاريخ نشره في الجريدة الرسميـة وجريدتين محليتين .

يجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم او اقتراحاتهم الى اللجنة المحلية في بلدة دير ابي سعيد خلال المـدة القانونية على ان تكون مدعومة بمخططات توضيحية .

• اطلعت لجنة التنظيم اللوائية في محافظة اربد على قرار اللجنةالمحلية في بلدة جديتا رقم ١١/٧/ تاريخ ٩٨٣/٥/١١ والمتضمن تعديل الدخلة المارة بالقطع ذوات الارقام ٩٣،٩١،٤٨،٩٣ من حوض رقم ٦ من اراضي جديتا كما هو مبين بالمخطط المرفق لتفادي هدم الابنية .

وقررت اعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر واحد من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .

يجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم الى اللجنة المحلية في بلدة جديتا على ان تكون مدعومـة بمخططات توضيحية خلال المدة القانونية .

• اطلعت لجنة التنظيم اللوائية في محافظة اربد على قرار اللجنةالمحلية في بلدة جديتا رقم ١/٨ تاريخ ١٩٨٣/٣/١٠ والمتضمن تعديل احدى الدخلات في بلدة جديتا حسبما هو مبين بالمخطط المرفق بالقرار وذلك لتفادي هـدم البناء المتعارض معه .

وقررت اعلان ذلك للاعتراض المدة شهر واحد من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .

يجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم او اقتراحاتهم الى اللجنة المحلية في بلدة جديتا خلال المدة القانونية على ان تكون مدعومة بمخططات توضيحية .

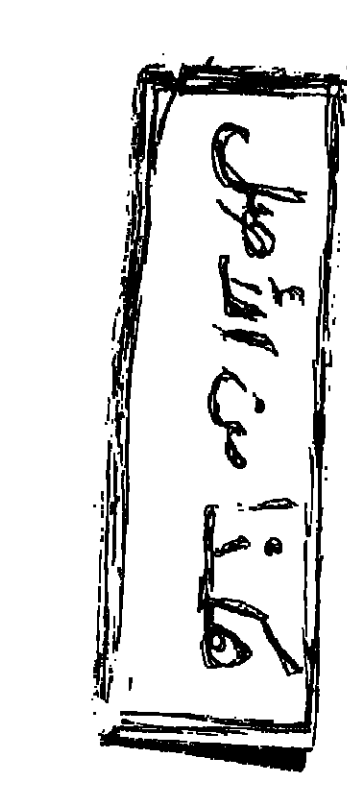
- اطلعت لجنة التنظيم اللوائية في محافظة اربد على قرار اللجنة المحلية في بلدة حاتم رقم ١ لعـــام ١٩٨٢ والمتضمن تعديل الشارع المار بمنزل احمد احمد الحسين الى الجهة الغربيةحسب المخطط المرفق لتفادي هدم البناء .
وقررت اعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر واحد من تاريخ نشرها في الجريدة الرسمية في بلدة حاتم خـــلال المدة القانونيةعلى ان تكون مدعومة بمخططات توضيحية .

- اطلعت لجنة التنظيم اللوائية في محافظة اربد على قرار اللجنة المحلية في بلدة شطنا رقم ٣٤ تاريخ ١١ /١٩٨٢/٧ والمتضمن توسيع الدخلة الواقعة في مدخل البلدة من ستة الى ثمانية أمتار وتعديلها في وسط لكونها تمر فـــوق كهف حسب المخطط المرفق بالقرار ، وقررت اعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر واحد من تاريـــخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .
يجوز لذوي العلاقة تقـــديم اعتراضاتهم او اقتراحاتهم الى اللجنة المحلية في بلـــدة شطنا خلال المدة القانونية على ان تكون مدعومة بالمخططات التوضيحية .

- اطلعت لجنة التنظيم اللوائيه في محافظة اربد على قرار اللجنه المحليه في بلدة جديتا رقم ٥ / ٤ تاريخ١٩٨٣/٢/٧ والمتضمن الغاء الدخله لكونها تهدم ابنيه واستبدالها بدخله مفتوحه على الواقع وبنفس سعتها ستة امتار كما هو مبين بالمخطط المرفق . وقررت اعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر واحد من تاريخ نشرة في الجريده الرسميه وجريدتين محليتـــين .
يجوز لذوى العلاقه تقديم اعتراضاتهم اوقتراحاتهم الى اللجنه المحليه في بلدة جديتا على ان تكون مدعومه بمخططاتتوضيحيه خلال المده القانونيـــه ؛

- اطلعت لجنه التنظيم اللوائيه في محافظة اربد على قرر اللجنه المحليه في بلدة جديتا رقم ٢ /١ تاريخ ١٠ /١ /١٩٨٣ والمتضمن تعديل الدخله الواقعه في الجهة الغربيه من القطعه رقم ٢٣٢ من الحوض رقم / ١٢ / حسبما هو مبين بالمخطط المرفق بالقرار لتفادى هدم الابنيه .
وقررت اعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر واحد من تاريخ نشرة في الجريده الرسميه وجريدتين محليتين .
يجوز لذوي العلاقه تقديم اعتراضاتهم او اقتراحاتهم الى اللجنه المحليه في بلدة جديتا خلال المده القانونيه على ان تكون مدعومه بمخططات توضيحيه .

- اطلعت لجنة التنظيم اللوائيه في محافظة اربد على قرار اللجنه المحليه في بلدة كفر الماء رقم / ٩ / لعام ١٩٨٣ والمتضمن اعتماد الدخله الى منزل محمد عطاالله مصطفى تنظيميا وبعرض اربعه امتار حسبما هومبين بالمخطط المرفق لكونها مفتوحه على الواقع .
وقررت اعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر واحد من تاريخ نشره في الجريده الرسميه وجريدتين محليتين .
يجوز لذوى العلاقه تقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم الى اللجنه المحليه في بلدة كفر الماء خلال المده القانونيه على ان تكون مدعومه بالمخططات التوضيحيه .



- اطلعت لجنة التنظيم اللوائيه في محافظة اربد على كتاب معالي وزير الشؤون البلديه والقرويه والبيئه رقم أ/١/٨/١٩٧٣٤ تاريخ ٢٠/١١/١٩٨٢ ومرفقه مخطط بلدة ام الجدايل وقررت اللجنه اعلاه ذلك للاعتراض لمدة شهرين من تاريخنشره في الجريده الرسميه وجريدتين محليتين .
يجوز لذوى العلاقه تقديم اعتراضاتهم اواقتراحاتهم الى ديوان هندسة بلديات محافظة اربد اثناء الدوام الرسمي حيث لايوجد لجنه محليه في البلده المذكوره على ان تكون مدعومه بمخططات توضيحيهوضمن المده القانونيه .

- اطلعت لجنة التنظيم اللوائيه في محافظة اربد على قرار اللجنه المحليه في بلدة شطنا رقم ٤٦ تاريخ ١٤ /١١ /١٩٨٢ والمتضمن احداث دخله بالقرب من ارض سليم ذياب فاخوري بعرض اربع امتار وحسب المخطط المرفق بالقرار .
وقررت اعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر واحد من تاريخ نشره في الجريده الرسميه وجريدتين محليتين .
يجوز لذوى العلاقه تقديم اعتراضاتهم اواقتراحاتهم الى اللجنه المحليه في بلده شطنا خلال المده القانونيه على ان تكون مدعومه بالمخططات التوضيحيه .

اعـــلان

صادر بموجب قانون تنظيم المدن والقرى رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ يعلن لاطلاع العموم في بلده الطيبه قضاء وادى موسى بان اللجنه اللوائيه لمحافظة معان قررت بقرارها رقم ٤ لسنة ١٩٨٣ تاريخ ٥/٧/١٩٨٣ ايداع مخطط التنظيم الهيكلي الاضافي لبلدة الطيبه للاعتراض لمدة شهرين من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين فعلى من يود الاعتراض على هذا المخطط التقدم باعتراضه مزودا بمخططات توضيحية ووثائق ثبوتية الى رئيس لجنة التنظيم المحلية في البلدة خلال المده المحدودة في الاعلان .

رئيس لجنة التنظيم اللوائية
محافـــظ معان
تركـــي الهنـــداوى

اعلانات

صادره عن محافظ الكرك بالوكاله رئيس لجنه التنظيم اللوائيه السيد شوكت جرادات

- يعلن للعموم بأن اللجنه اللوائيه للتنظيم والابنيه في محافظة الكرك قد اطلعت على مخطط التنظيم الهيكلي لبلدة صرفا وعلى قرار اللجنه المحليه لبلدية صرفا رقم ٢٠٠ لسنة ١٩٨٣ وقررت الموافقه على ايداع اعلان تعديل الشارع المار بالمقبره الأسلاميه في القريه لمدة شهرين من تاريخ نشره في الجريده الرسميه والصحف المحليه ويجوز لمن له مصلحه الاطلاع على المخطط في مكتب مدير هندسة بلديات الكرك ومكتب رئيس بلدية صرفا وتقديم اعتراضاتهم ضمن المدة القانونيه ومدعمه بالخرائط التوضيحيه .

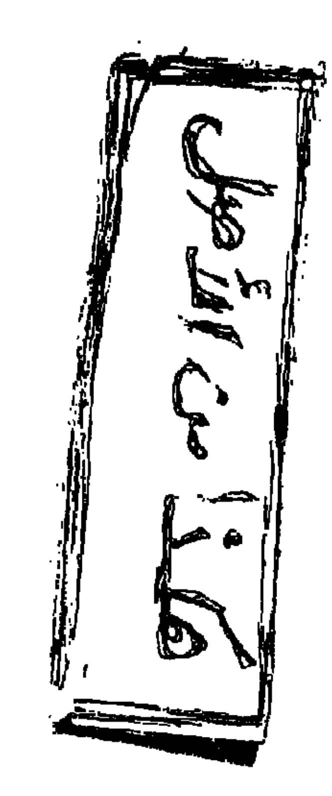
• يعلن للعموم بأن اللجنه اللوائيه للتنظيم والابنيه في محافظة الكرك قد اطلعت على مخطط التنظيم الهيكلي لبلدةالربه وعلى قرار اللجنه المحليه لبلدية الربه رقم ١٠ لسنة ١٩٨٣ وقررت الموافقه على ايداع اعلان الشارع الماربالقطعه رقم ٢٣ من حوض رقم ٢٣ لكونه يتسبب فيهدم منزلين عليهابان الشارع يعرف باسم شارع ابو قرنين للاعتراض لمدة شهرين من تاريخ النشر في الجريده الرسميه والصحف المحليه ويجوز لمن له مصلحه الأطلاع على المخطط التعديلي للشارع المذكور في مكتب مدير هندسة بلديات الكرك ومكتب رئيس بلدية الربه وتقديم اعتراضاته ضمن المده القانونيه ومدعمه بالخرائط التوضيحيه .

• يعلن للعموم بأن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في محافظة الكرك اطلعت على مخطط التنظيم الهيكلي لبلدة الطية وعلى قرارات اللجنة المحلية لبلدة الطية ذوات الارقام ٨٧ لسنة ١٩٨٢ ورقم ١ لسنة ١٩٨٣ وقررت اللجنة اللوائية الموافقة على ايداع اعلان التعديلات التالية الاعتراض لمدة شهرين من تاريخ النشر في الجريدة الرسمية والصحف المحلية ويجوز لمن لهم علاقـه الاطلاع على المخطط في مكتب مدير هندسة بلديات الكرك ومكتب رئيس بلدية الطيبه وتقديم اعتراضاتهم ضمن المدة القانونية ومدعمة بالخرائط التوضيحية :

١ — تخفيض سعة الشارع الواقع شرقي المسجد من ٨ متر الى ٦ متر

٢ — تعديل الشارع المار من عند عين النبع في البلدة القديمة بحيث يتضمن الطريق المعبد

٣ — تعديل الشارع الشمالي من البلدة القديمة في المنطقة الواقعة عند المقبرة الشمالية



اعلانـــات

صادرة عن متصرف لواء الزرقاء رئيس اللجنة التنظيمية اللوئية للواء الزرقاء السيد سالم القضاه

• بناء على قرار لجنة التنظيم المحلية للمدن والقرى والابنية في الزرقاء رقم ٣/١١ تاريخ ١٩٨٣/١/٢٠ المتضمن تعديل الشارع المار بجانب القطعـة رقم (١٢٤) حوض (١١) الزواهره كما هو مبين بالمداد الاحمر على المخطط التنظيمي المعد لهذه الغاية .

يعلن لا طلاع العموم بأن لجنة التنظيم اللوائية للمدن والقرى والابنية للواء الزرقاء قررت الموافقة على ما جاء بالقرار والمخطط المنوه عنه اعلاه واعلان ايداعه في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين للاعتراض عليه خلال مدة شهر واحد من تاريخ نشره في الجريدة الرسميـة .

يجوز لذوي العلاقـة الاطلاع على المخطط التنظيمي المذكور لدى اللجنـة المحليـة في بلدية الزرقاء وتقديم اعتراضاتهم على مضمون القرار مدعمة بمخططات ايضاحية ووثائق ثبوتية لدى اللجنة المحلية في بلدية الزرقاء خلال المدة المعينـة .

• بناء على قرار لجنة التنظيم المحلية للمدن والقرى والابنية في الرصيفه رقم ٨٣/٨ تاريخ ١٩٨٣/٤/١١ بشـأن توسيع الشارع المار من غرب ارض مدرسـة حي الامير فيصل من ثمانية امتار الى عشرة امتار على ان يكون التوسيع من الجهة الغربية خارج ارض المدرسة وتوسيع الشارع من شمال ارض المدرسة المذكورة من ثمانيـة امتار الى عشرة امتار على ان يكون التوسيع من الجهة الشمالية خارج ارض المدرسة كما هو مبين على المخطط التنظيمي المعد لهذه الغاية .

يعلن لاطلاع العموم بأن لجنة التنظيم اللوائية للمدن والقرى والابنية للواء الزرقاء قررت الموافقـة على فتح جميع الشوارع بعرض عشرة امتار واعلان ايداعه في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين للاعتراض عليـه خلال مدة شهر واحد من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية .

يجوز لذوي العلاقة الاطلاع على المخطط التنظيمي المذكور لدى اللجنة المحلية في بلدية الرصيفة وتقديم اعتراضاتهم على مضمون القرار مدعمة بمخططات ايضاحية ووثائق ثبوتية لدى اللجنة المحليـة في بلديـة الرصيفة خلال المدة المعنية .

• بناء على قرار لجنة التنظيم المحلية للمدن والقرى والابنية في الرصيفة رقم ٨٣/٩ تاريخ ١٩٨٣/٤/١٨ والمخطط التنظيمي المعد لهذه الغاية بشأن الموافقة على مخطط حي الامير فيصل الاضافي لمخطط مدينة الرصيفـة بناء على طلب معالي وزير الشؤون البلدية والقروية والبيئة بكتابه رقم ر /٣/٩/٥٩٥٥ تاريخ ١٩٨٣/٤/١٢ .

يعلن لاطلاع العموم بأن لجنة التنظيم اللوائية للمدن والقرى والابنية للواء الزرقاء قررت الموافقة عليه كما ورد واعلان ايداعه في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين للاعتراض علية خلال مدة شهر واحد من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية .

يجوز لذوي العلاقة الاطلاع على المخطط التنظيمي المذكور لدى الجنة المحلية في بلديـة الرصيفـة وتقديم اعتراضاتهم على مضمون القرار مدعمة بمخططات ايضاحية ووثائق ثبوتية لدى اللجنة المحليـة في بلديـة الرصيفة خلال المدة المعينة .

اعلانـــات

صادرة عن متصرف لواء المفرق رئيس اللجنة اللوائية السيد عز الدين الغرايبه

• اطلعت لجنة التنظيم اللوائية في لواء المفرق على قرار مجلس قروي نادره رقم ١ لعام١٩٨٣م والمتضمن التصديق على المخطط التنظيمي للبلده وقررت الموافقة على المخطط واعلان ذلك للاعتراض لمدة شهرين مـن تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ويجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في قرية نادره خلال المدة القانونية على ان تكون مدعومة بالمخططات التوضيحيه .

• اطلعت لجنة التنظيم اللوائية في لواء المفرق على قرار مجلس قروي عمره وعميره رقم ٢ لعـام ١٩٨٣ والمتضمن توسيع شارع تنظيمي الى ١٦م لغايات الضغط العالي حسب المخططات المرفقه وقررت الموافقـة واعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر واحد من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين . يجوز لذوي العلاقـة تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في عمره وعميره خلال المدةالقانونية على ان تكون مدعومة بالمخططات التوضيحيه.

اعـــلان

يعلن لعموم المواطنين في قرية ريمون بان اللجنة اللوائية لتنظيم المدن والقرى والابنية في لواء جرش قد اطلعت على قرار اللجنة المحلية للتنظيم في قرية ريمون رقم (٤٠) لسنة ١٩٨٣ المتضمن ترسيم شارع بعرض ستة امتار الواصل بين قريتي نجله وريمون ، حيث وافقت اللجنة على قرار اللجنة المحلية بترسيم الشارع والاعلان عنه في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين لمدة خمسة عشر يوما ، حيث يحق لاصحاب العلاقة التقدم باعتراضاتهم لرئيس اللجنة المحلية في قرية ريمون مصحوبة بالمخططات التوضيحية اللازمة .

فايز العبادي
متصرف لواء جرش
رئيس اللجنة اللوائيه لتنظيم المدن والقرى والابنية

المواصفات القيـــاسية

قرر وزير الصناعة والتجارة بموجب الصلاحيات المخولة له بموجب قانون المواصفات والمقاييس رقم (٢٤) لسنة ١٩٧٢ المعـــدل بموجب القانون المؤقت رقم (٦) لسنة ١٩٨٢ ، الموافقة على اصدار المواصفات القياسيــة الأردنية التالية : ــ

١ ــ القيم القياسية المقررة للتيار الجزء الأول رقم 6 — 8 : 1

٢ ــ موصلات الألمنيوم المدعمة بالفولاذ الجزء الثاني رقم 6 — 4 : 2

وذلك كمواصفات قياسية أردنية الزامية وبشكلها الذي وردت فيه واعتبارها سارية المفعول بعد ثلاثة أشهر من تاريخ نشرها في الجريدة الرسمية . ويمكن الحصول على هذه المواصفات من مديرية المواصفات والمقاييس في وزارة الصناعة والتجارة .

المواصفات القياسية

قرر وزير الصناعة والتجارة بموجب الصلاحيات المخولة له بموجب قانون المواصفات والمقاييس رقم (٢٤) لسنة ١٩٧٢ المعدل بموجب القانون المؤقت رقـــم (٦) لسنة ١٩٨٢ ، الموافقة على اصدار المواصفات القياسيــة الأردنية التالية : ــ

١ ــ مبيض هايبوكلوريت الصوديوم رقم ٣٨/٧ لعام ٨٣

٢ ــ طرق فحص هايبوكلوريت الصوديوم رقم ٣٩/٧ لعام ٨٣

وذلك كمواصفات قياسية أردنية الزامية وبشكلها الذي وردت فيه واعتبارها سارية المفعول بعد ثلاثة أشهر من تاريخ نشرها في الجريدة الرسمية . ويمكن الحصول على هذه المواصفات من مديرية المواصفات والمقاييس في وزارة الصناعة والتجارة .

المواصفات القياسية

قرر وزير الصناعة والتجارة بموجب الصلاحيات المخولة له بموجب قانون المواصفات والمقاييس رقم (٢٤) لسنة ١٩٧٢ المعـــدل بموجب القانون المؤقت رقم (٦) لسنة ١٩٨٢ ، الموافقة على اصدار المواصفات القياسيــة الأردنية التالية : ــ

١ ــ التحليل الكمي الكيميائي لمخاليط الياف الاستيات رقم ٣٦/٣

٢ ــ التحليل الكمي الكيميائي لمخاليط الياف الفسكوز رقم ٣٧/٣

وذلك كمواصفات قياسية أردنية الزامية وبشكلها الذي وردت فيه واعتبارها سارية المفعول بعد ثلاثة أشهر من تاريخ نشرها في الجريدة الرسمية . ويمكن الحصول على هذه المواصفات من مديرية المواصفات والمقاييس في وزارة الصناعة والتجارة .

البنك المركزي الاردني

بيان بالموجودات والمطلوبات كما هي عند اقفال العمل في ٣١ / ٧ / ١٩٨٣

الموجـــودات	دينار	دينار
الذهـــب		٧٥ر٧٧٨ر٨٦٤
حقوق السحب الخاصة		٦ر٣٧٣ر٢٢٦
موجودات بعملات اجنبية قابلة للتحويل		
نقد وارصدة وودائع	٣١٧ر٠٩٧ر٨٧١	
ينزل : امانات لقابلة التزامات جارية	١٣ر٩٥٠ر٠٩٦	
	٣٠٣ر١٤٧ر٧٧٥	
سنـــدات	٤٠ر٠٦٠ر٦٥٢	٣٤٣ر٢٠٨ر٤٢٧
ديون على الخارج تنفيذا لاتفاقيات الدفع		١٠ر٦٥٥ر٩٩٠
المساهمة في المؤسسات المالية الدولية والاقليمية		١٩ر٩٩٩ر٣١٩
موجودات بعملات اجنبية اخرى		٥٢٩ر٢٧٢
موجودات بالعملة الاردنية :		
سندات واذونات الحكومة الاردنية	٩٢ر٩٣٨ر٥٤٢	
سلف واسناد مخصومة	٢١٨ر٩٨٨ر٤٦٩	
المساهمة في المؤسسات المالية المحلية	٢ر٢٧٥ر٠٠٠	
ودائع لدى البنوك المرخصة	١ر٦٠٧ر٠١٧	
موجودات اخـــرى	٣٠ر٣٧٩ر٧١٠	٣٤٦ر١٨٥ر٧٣٨
مجمـــوع الموجودات		٨٠٢ر٧٠٠ر٨٣٦
تعهدات العملاء مقابل اعتمادات مستندية		١٤٥ر٤٨١ر٢٣٩

المطلوبات	دينار	دينار
النقد المصـــدر		٥٦٤ر١٥٣ر١٩٧
الحسابات الجارية والودائع :		
الحكومة والمؤسسات العامة	٣٢ر١٢٣ر٤٤٨	
البنوك المرخصة	١١٢ر٠٧٩ر٨٨٢	
الهيئات والمؤسسات الخارجية	٦٨٧ر١٢٩	
الحسابات الاخـــرى	١ر١٧٥ر٧٣٦	١٤٦ر٠٦٦ر١٩٥
التزامات خارجية تنفيذا لاتفاقيات الدفع		٧٨ر٢٥٢
الحسابات الجارية والودائع بعملات قابلة للتحويل		١ر٨١٣ر٧٥٤
مطلوبات اخـــرى		٥٧ر١١١ر٥٩٦
رأس المـــال		٦ر٠٠٠ر٠٠٠
الاحتياطي العـــام		٤ر٠٠٠ر٠٠٠
الاحتياطي الخاص لمقابلة حقوق السحب الخاصة		٣ر٦٠٦ر١١٩
المخصصـــات		١٩ر٨٧١ر٧٢٢
مجمـــوع المطلوبات		٨٠٢ر٧٠٠ر٨٣٦
الاعتمادات المستندية		١٤٥ر٤٨١ر٢٣٩

نائب المحافظ
حسين القاسم

المحافظ
الدكتور محمد سعيد النابلسي

هكذا من الأصل

قرار صادر عن وزير الماليـــة

حيث تم تأسيس مجلس بلدي في قرية بدر وتم تحديد أرقام الاحواض والاحياء والقطع الواقعة ضمن حـــدود هذه البلدية من قبل اللجان المختصة .

واستنادا الى الصلاحية المخولة الي بالمادة الثالثة من قانون ضريبة الابنية والاراضي رقم (١١) لسنة ١٩٥٤م. أقرر اخضاع منطقة هذه البلدية لقانون ضريبة الابنية والاراضي اعتبارا من ١ /١ /١٩٨٣م .

الحسين بن طلال

سالم مساعده

وزير الماليـــة

قرار رقم (١٠) لسنة ١٩٨٣
صادر عن وزير التموين

استنادا الى المادة (١٤) من نظام التموين رقم (٢٤) لسنة ١٩٧٤ أقرر ما يلي : —

أولا : يحدد سعر بيع الشراب الطبيعي المستورد والجاهز للشرب فورا للمستهلك وفي جميع انحاء المملكة كما يلي :-

العبـــوه	الوزن الصافي	السعر النهائي للمستهلك فلس
علبة معدن	٣٣٠ مللتر	١٥٥

ثانيا : يعتبر هذا القرار ساري المفعول اعتبارا من ١٣ /٨/ ١٩٨٣ .

ثالثا : كل من يخالف هذا القرار يعرض نفسه للعقوبات المنصوص عليها في النظام المشار اليه أعلاه .

وزير التموين

ابراهيم ايوب

قرار صادر عن البنك المركزي الاردني

قرر البنك المركزي الاردني ترخيص الشركات التالية لتعاطي اعمال الصرافه من الفئة الثانية تعامل محلي فقـط اعتبارا من تاريخ ١٩٨٣/٨/٣ براسمال ٢٥ الف دينار لكل واحدة منها :

اسم الشركة	الشركـــاء	العنوان
شركة الشعلان والأيوب للصرافه عادية عامة	أ — انور فواز الشعلان ب— عبد الكريم محمود الايوب	الاجفور
شركة الايام للصرافه مساهمة خصوصية	أ — محمد محمد جمعه ب— حسان محمد محمد جمعه	مركز حدود المدوره



اوامر الدفاع

أمر دفاع رقم (١١) لسنة ١٩٨٣ م

صادر بمقتضى نظام الدفاع رقم (٥) لسنة ١٩٤٨

عملا بالصلاحيات المخولـــة الي بمقتضى نظام الدفاع رقم (٥) لسنة ١٩٤٨ أقرر منع دخـــول وتداول نسخ المصاحف المطبوعة في مطابع كريمي — بومبي ن. أ. الهند نظرا لوجود عدد من الاخطاء فيها .

فأرجو من السلطات المختصة تنفيذ ذلك .

احمد العتوم

مراقب المطبوعات العام

أمر دفاع رقم (١٢) لسنة ١٩٨٣ م

صادر بمقتضى نظام الدفاع رقم (٥) لسنة ١٩٤٨

عملا بالصلاحيات المخولة الي بمقتضى نظام الدفاع رقم (٥) لسنة ١٩٤٨ اقرر منع دخول وطباعة وتـــداول كتاب « الامام علي اسد الاسلام وقديسه » تأليف الاستاذ روكس بن زائد العزيزي نظرا لما يتضمنه الكتاب مـــن مواضيع تسيء الى عقيدتنا وتاريخنا .

فأرجو من السلطات المختصة تنفيذ ذلك .

احمد العتـوم

مراقب المطبوعات العام

قرار رقم (٢٣) لسنة ١٩٨٣

صادر عن لجنة ترخيص مزاولة مهنة تدقيق الحسابات

بتاريخ ١٩٨٣/٥/٢٣ عقدت اللجنة المنصوص عليها في المادة السابعة من قانون مزاولة مهنة تدقيق الحسابات رقم (١٠) لسنة ١٩٦١ جلسة ونظرت في الطلب المقدم من السيد عمر منذر الفاهوم والوثائق التالية المرفقة به : —

١ — شهادة الدراسة الثانوية العامة / التوجيهي لسنة ١٩٧٨ .

٢ — شهادة البكالوريوس في ادارة الاعمال بدرجة شرف من جامعة تكساس لسنة ١٩٨٠ .

٣ — شهادة السيرتفايد من ولاية تكساس مؤرخة في ١٩٨٣/٤/٧ .

٤ — شهادة خبرة من مؤسسة آرثر اندرسن في تكساس مؤرخة في ١٩٨٣/٢/٩ .

وبعد التدقيق في الوثائق المذكورة أعلاه والرجوع الى أحكام قانون مزاولة مهنة تدقيق الحسابات تقرر اللجنة منح السيد عمر منذر الفاهوم اجازة لمزاولة مهنة تدقيق الحسابات بمقتضى الفقرة (أ) من المادة الثالثة من القانون المذكور ورفع هذا القرار لعطوفة رئيس ديوان المحاسبة لتصديقه .

رئيس اللجنة	عضو	عضو	عضو	عضو
وكيل وزارة المالية	وكيل وزارة الصناعة والتجارة	وكيل ديوان المحاسبة	رئيس قسم التجارة بوزارة الصناعة والتجارة	محاسب قانوني

مصدق

رئيس ديوان المحاسبة

الدكتور هاشم الدباس

المحامون الشرعيون

دفع المحامون المذكورة اسماؤهم ادناه رسوم المحاماة الشرعية لعام ١٩٨٣ : —

و . قاضي القضاة

محمد محيلان مرشدني

الاسم	الاسم
١ — عائشه الفرج	٩ — احمد العقايلـه
٢ — احمد خليل قاسم	١٠— احمد خالد العمري
٣ — رياض حسين	١١— سعيد خضر محمد قاسم
٤ — منيب الماضي	١٢— عدنان عبد الرحمن بكري
٥ — ايوب ابراهيم	١٣— صالح عبد الكريم العرموطي
٦ — حلمي ابو فرحه	١٤— سالم محمود عواد القضاه
٧ — محمد توفيق	١٥— محسن سالم سليمان خضير
٨ — احمد جميل عنبتاوي	

مطالبات

اعـــلان

عملا بأحكام الفقرة ب من المادة السادسة من القانون المعدل لقانون تحصيل الاموال الاميريـة رقم ١١ لسنة ١٩٧٣ ، يرجى من المبعوثين وكفلائهم المبينة اسماؤهم ادناه ان يبادروا الى دفع بدل الالتزام المطلوب منهم لحساب البعثات العلمية خلال مدة اقصاها ٦٠ يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسميـة وكل من يتخلف عن الدفع ستتخذ بحقه الاجراءات القانونية .

وزير الماليـة

سالم مساعـدة

اسم المبعوث	اسم الكفيل	قيمة المطالبة ف	قيمة المطالبة د
ايمان عبد الله محمد حسين	والدهـا		٦٧٣
وصفي سليمان خلف عبد الله	والـده		٦٥٠
جهاد عليان العيد السعيد	عبد الكريم عبيدات	٥٠٠	١٢٤٣
نازك سليمان طعان	صالح ابراهيم حجازي	٥٠٠	١٥٦٣
شوقي باير عيد العطه	نايل عيد العطه		١٤١٨
نضال سعد بخيت الصويتي	والـده		٦٠٠
كمال سليمان احميد سليمان	والـده		١٠٠٠
عبد السلام دخل الله	محمد فندي طلاع		٥٠٠
يوسف محمد احمد يوسف	محمد احمد محيسن محاسنه		٥٠٠
ميسره ذياب عبد الكريم خمايسي	موسى صالح الحاد		٨٠٠

اعـــلان

يطلب من السادة المبينة اسماؤهم ادناه المبالغ المبينة بجانب اسم كل منهم وعلى المذكورين القيام بدفعها خلال مدة شهر واحد من تاريخ النشر في الجريدة الرسميـــة وخلافا لذلك سأعمل على استصدار قرار حجز اصولي وفقـــا لقانون تحصيل الاموال الاميرية .

وزير المالية / الجمارك

اسم المكلف	المبلـــغ		اسم المكلف	المبلـــغ	
	فلس	دينار		فلس	دينار
شركة مكتبة الاردن العلمية	١٤٠	١٦٦	شركة محلات أميل	٨٤٠	٣٢١
شركة وفا الدجاني واولاده	٨٦٠	٤٣٠	الحاج كمال الفار	٣٤٠	١٠٨
محلات اي جي جوردن	٨٠	٧٨	شركة جميل البسطامي	٣٠٠	٥٢٩
شركة مصانع النجمة	٣٤٠	٦٦	شركة اسماعيل البلبيسي	١٠	١٠
" " "	٧٠٠	٣٧	شركة ابناء فائق العشي	٦٢٠	٢٥٦
الشركة الصناعية التجارية	٥٦٠	٢٠	شركة فايز المصري	٦٦٠	٨٦
شركة قطان لمواد البناء	٧٢٠	٣٠	شركة ساق الله	٧٠٠	١٧
مؤسسة يونيسان	٥٦٠	٢٣٠	ياسين الرجال	٨٠٠	٩٥
شركة الرافد التجارية	٢٨٠	٦٦	اسماعيل البلبيسي	٦٦٠	١٣٣
الشركة العالمية للتجارية	٩٦٠	١٦٦	نصوح سعيد الكيالي		٣٧
مؤسسة الادوات الضناعية	٩٦٠	١١٩	شركة المجموعة المتحدة	٥٦٠	٦٠٠
شركة المجموعة التجارية	٢٠	٣١	شركة التعهدات والصيانة	٨٥٠	١٣٨

اعـــلان

يرجى من التالية اسماؤهم أعضاء جمعية قرى شمال الكرك التعاونية الزراعية/الكرك المبـــادرة الى دفع ما هو مستحق عليهم للمنظمة التعاونية الاردنية بعمان خلال (٦٠) يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسميـــة والا سنضطر آسفين للحجز على اموالهم عملا بالمادة (٦/ب) من القـــانون رقم (٢٢) لسنة ١٩٧٣ المعدل لقانون تحصيل الاموال الاميرية رقم (٦) لسنة ١٩٥٣ .

مدير عام المنظمة التعاونية الاردنية
حسن النابلسي

الإسم	المبلـــغ	الاسم	المبلـــغ
عوده طلاق المجالي	٢٥٨	اسير سالم عيسى	٢٧٦
عمر صالح سليم المراضيه	٥٠٠	عطا الله عبد الله عواد القيسي	٦٥٠
سالم حنا المساعده	١٣١	عواد خلف عنيزات	١٣٠
ابراهيم خليل وردي الزريقات	٢٠٧	فرحان عيد عواد السواحنه	٢١٨

الاسم	المبلـــغ	الاسم	المبلـــغ
خازر خليل خوري	٢٢٠	نايف يعقوب بقاعين	١٤٠
جميل نايف خليل المجالي	٢٨٠	سليمان يحي بدر الرماضين	١٨٥
توفيق سلامه »	٣٩٠	محمد علي عبد النبي ابو نصار	١٦٣
سليمان محمد ابراهيم »	٢٠٠	قاسم محمد علي الخطيب	٢٨٠
عبدالله توفيق »	٣٢٠	ميشيل صالح الزيادين	١٠٥
نايفه عطوان »	٥٣٠	زكريا عبد الحميد الذنيبات	٢٦٠
محمود احمد فالح الحباشنه	١٠٠	عبد الله نمر المجالي	٣٨٣٠
عبد الرحمن عبد الله المعايطه	٣٧٥	اميل حنا البرقـــان	٣٨٣٠
فرحان نايف محمد المجالي	١٠٠	معزى نايف ميخائيل الصلاعين	٢١٣
عايد سليمان الفقراء	٣٢٨٠	فارس عيسى الزيادين	٣٠٠
جميل سالم غانم الزريقات	١٦٠	منير عايد سلمان النصراوين	٣٠٠
عبد الحميد صالح المجالي	٢٤٧	غازي ميثان المجالي	٣٠٠
عقله مخائيل حجازين	١٢٠	سالم عوده ابراهيم الزيادين	٢٠٠
عبد الرحمن عبد ربه العساسفه	١٧٠	رثعان ذعار المجالي	١٠٢
اسعد كريم المجالي	٢٠٧	عبد المهدي دخيل الله العساسفه	٢٧٠
زكي عبد اللطيف المجالي	١٤٠	اميل معزى المساعده	١١٢
سلامه هليل مرسال »	٢٢٠	عواد سليمان سلمان الزيادين	٢٤٥
سلامه مسلم سليمان الغريب	٢١٠	فرحان عطيوي الحباشنه	٢٥٠
هايل مرزوق المعايطه	٢٦٠	جريس عواد الزيادين	٢٥٠ر١٧٤
عادل عوده خليل البوالعصه	٢٦٠	عبد النبي عبد ضيف القيسي	٢٠٠ر٣٣٠
جريس عوده الزيادين	١٨٥	عبد القادر مبارك المجالي	٤٥٠ر١٦٠
عطوى جميل المجالي	٤٦٠٠	عبد الله سليم المعايطه	١٩٧
جميل جريس عوده حجازين	٢٦٠	حيدر جميل عطيوي المجالي	٥٩٠٠
توفيق جميل جريس »	٢٦٠	عبد الدايم جدعان المهلودى	٨٣
احمد سليم نويران الجبور	٢٣٠	عايد سلمان النصراوين	٣٥٥
احمد نزال عبد الله القضاه	٨٠	محمد سعود عبد القادر المجالي	٧٣٨
كمال عبد الله المدانات	١٨٠	عبد القادر محمد سليمان العمرو	١٧٠٠
فواز عيسى خليل الزيادين	١٤٤٠	كريم فارس المعايطه	١١٧٠
زيه سالم المساعده	٢٦٠	عبد الله عواد المجالي	١١٢٥
محمد علي محمد المجالي	١٦٣	ابراهيم خلف الزريقات	١٠٨
مد الله خليفه عبدون المعايطه	٢١٠	محمد فيصل المجالي	٢٣٠
سليمان عبيـــد »	٤٠٠	عبد اللطيف حسين المجالي	٢٣٠
يوسف محمد حسين ابو قديري	١٤٠	فيصل فريوان المجالي	٢٣٠
خليل عوده خليل الزريقات	٢٦٠	ورثة دليوان »	٢٢٥
يوسف اسماعيل سلامه الكفاوين	١٥٠	عوده احمد الجبور	٢٢٥
علي محمد حسن الطوره	١٧٥	يوسف عبد العزيز الجبور	٢١٠
طلعت عوده الزيادين	٢٠٠	عبد الحافظ عبد الرحيم الجعافره	١٣٥
زيد عايد سليمان »	١٦٠	محمود الادهش المعايطه	١٢٧٠

الاعلانـــــات

يعلن ان نادي راكين الرياضي الثاني الاجتماعي / محافظة الكرك قد سجل تحت رقم (٣٤٠) بموجب قانون الجمعيات والهيئات الاجتماعية رقم (٣٣) لسنة ١٩٦٦ وذلك في اليوم الحادي عشر من شهر حزيران لعام١٩٨٣م:

وزير الثقافة والشباب
معـــن ابو نوار

اعــــلان

يعلن انه في اليوم الاول من شهر آب لسنة١٩٨٣ تم تسجيل جمعية سيدات وادي اليابس الخيرية تحت رقم٦٩١ وذلك استنادا الى قانون الجمعيات والهيئات الاجتماعية رقم ٣٣ لسنة ١٩٦٦ .

وزيرة التنمية الاجتماعية
انعام المفتي

اعــــلان

يعلن انه في اليوم السابع من شهر آب سنة ١٩٨٣ تم تسجيل جمعية رعاية المعوقين / الكرك تحت رقم ٦٩٢ ذلك استنادا لقانون الجمعيات والهيئات الاجتماعية رقم ٣٣ لسنة ١٩٦٦ .

وزيرة التنمية الاجتماعية
انعام المفتي

اعــــلان

تسجيل جمعية تعاونية

يعلن ان جمعية المتقاعدين العسكريين الاردنيين التعاونية متعددة الاغراض محدودة المسؤولية /عمان قد سجلت تحت رقم (١١٤٢) بموجب المادة الخامسة من القانون المؤقت رقم(٢٩)لسنة١٩٧٦ المعدل لقانون التعاون رقم(٢٠) لسنة ١٩٧١ والمادة السابعة من نظام الجمعيـــات التعاونية رقم (١) لسنة ١٩٧٠ في اليـــوم الحادي والثلاثين من شهر تموز لسنة ١٩٨٣ .

مدير عام المنظمة التعاونية الاردنية
حسن النابلسي

اعــــلان

تصفية جمعية تعاونية

عملا بالصلاحيات المخولة لي بموجب المادة (٤٢ / ج) من نظام الجمعيات التعاونيـــة رقم (١) لسنة ١٩٧٠ الصادر بمقتضى قانون التعاون رقم (٥٥) لسنة ١٩٦٧ والذي حل محله قانون التعاون رقم (٢٠) لسنة ١٩٧١ .

قررت تصفية جمعية الاخلاص التعاونية للمنفعه المتبادلة محدودة المسؤولية/عمان والمسجلة تحت رقم (٨٤٢) تاريخ ١٩٧٩/٣/٨ وتعيين السيد منير مسنات مصفيا لها وعنوانه المنظمة التعاونية الاردنية / عمان وليكن معلوما بأن جميع الادعاءات التي على الجمعية المذكورة يجب ان تقدم للمصفي المذكور .

مدير عام المنظمة التعاونية الاردنية
حسن النابلسي

اعــــلان

صادر بالاستناد للمادة رقم (١٧) من قانون ادارة املاك الدولة رقم (١٧) لسنة ١٩٧٤ وتعديلاته

يعلن للعموم بان لجنة املاك الدولة التابعة للواء الزرقاء ستنظر بالطلبات المقدمة لتفويض القطعة رقم (٣٦٣) من الحوض رقم (١) من الحي رقم (١) من اراضي خو .

وستحال كافة الطلبات للجنـــة المذكورة بعد انقضاء مدة شهر مـــن تاريخه وسيكون مركز عملهـــا مديرية تسجيل اراضي الزرقاء .

مدير عام دائرة الاراضي والمساحة
بحري المفتي

اعـــلان

يعلن مدير جمرك عمان بان البضاعة وهي عبارة عن كابلات كهربائية وعددها ٧٧ ربطــه وهي من محتويات المعاملة الجمركية رقم ١٠٥٢٩/١٢٣١٩/ ت . س تاريخ ٢٥/٧/١٩٨٣ وقد مضى على تخزينها مدة تزيد عن السنة ولذا وعملا بأحكـام المادة (٥٩) مـن قانون الجمارك فانه سيتم بيعهـا بالمزاد العلني خلال اسبـوع من تاريخ صدور الاعلان .

مدير جمرك عمان
احمد عبد العزيز

اعـــلان

يعلن مدير جمرك عمان ان البضاعة المبينة أدناه قد مضى على وجودها ثلاثة أشهر فانه سيتم بيعها بالمزاد العلني لحساب الخزينة بعد مضي شهر واحد من تاريخ نشر هذا الاعلان عملا بأحكـام المادة (٥٥) من قانون الجمارك لسنـة ١٩٦٢ .

اسم صاحب العلاقة	نوع البضاعة
نايف قنديـل	شريط فيديو عدد (١)
علي عبد بن خالد	شريط فيديو عدد (٥)
حسين محمد عارف	شادر سيـارة شحن + سجاد قص ١+١
فتحي ابراهيم يعقوب	شريط فيديو عدد (١)
محمد عيسى الخليل	» » » (٥)
خليل البراهيم	» » » (٢)
هاني عبد الرؤوف عارف	بلف طرمبة ديزل عدد (٣) + منا فولت سيارة مستعمل
توفيق حسين	شريط فيديو عدد (٣)
فهد احمد فهد	شريط فيديو عدد (٢)
هاشم ابو شقيره	شريط فيديو عدد (١)
احمد بـدر	قطع قماش عدد (١)
سامية عبد المحسن بدوى	شريط فيديو عدد (٦)
سعدى محمد عبد المجيد	شريط فيديو عدد (١٠)
تيسير بخيت عبدالله	شريط فيديو عدد (١)
محمد عباس حماد	شريط فيديو عدد (١)
محمد خليل	شريط فيديو عدد (٧)

اعـــلان

يعلن مدير جمرك عمان أن السيارات والقطع المبينة مواصفاتها بالكشف المرفق قد مضى على وجودها في مستودع السيارات مدة تزيد على ثلاثة اشهر لذا فانه سيتم بيعها بالمزاد العلني بعد مضي شهر واحد من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية عملا بأحكام المادة (٥٥) من قانون الجمارك والمكوس .

مدير جمرك عمان
احمد عبد العزيز

نـوع السيـارة	اسـم صاحب العلاقـة
باص سيهلن ديزل	شركةسفريات الجهاد / عبدالله سالم العبدلات / الساحة
بيجو ركاب / ازرق	غازي عبد الحفيظ / الساحة القديمة
مرسيدس ركاب / فضي	محمد محمود بركات / الساحة القديمة
فيات ١٠٣ / أبيض	السفارة الباكستانية / الساحة القديمة
مرسيدس / أبيض	عادل محمد سلامة القماز / الساحة القديمة
داتسون ٢٠٠ / أبيض	سعود عليان جدوع / الساحة القديمة
دوج / ابيض	محمود ابراهيم محمد / الساحة القديمة
شيفروليه / أبيض	بكر عبد القادر / الساحة القديمة
مرسيدس ٢٠٠ / أبيض	محمود خالد نوفل / الساحة القديمة
أودي / فضي	يوسف احمد / الساحة القديمة
فـلاب / ازرق	محمد عبد الله رشيد / الساحة القديمة
تويوتـا / طحيني	مجهـــول / الساحة الوسطى
صهريج مرسيدس / برتقالي	احمد حسن احمد عبد الرحيم / الساحة الوسطى
فكسهول / ازرق	علي شابو (هيئة الامم) / الساحة الوسطى
مازدا ٩٢٩ / أبيض	بلال محمـــد / الساحة القديمة
تنسك	مأمون شاهين / الساحة القديمة
بيجو / ابيض	لابدت أيـــد تاكي / الساحة القديمة
تويوتا / متالك	
مرسيدس ٢٨٠ / ازرق	توم شنايدر / الساحة القديمة
داتسون ١٨٠ / ابيض	مجهـــول / الساحة القديمة
شيفروليه / ازرق	جمال ثابت الجبروري / الساحة القديمة
مازدا / بني	ممدوح عبد الله / الساحة القديمة
مان صهريج / ابيض	بوطيني مزدهن / الساحة القديمة
مرسيدس مان نقل / بني	ابراهيم عبد المعطي / الساحة القديمة
دوج لانسر / احمر	مجهـــول / الساحة القديمة
دوج لانسر / ابيض	عبد الحافظ عبد / الساحة القديمة
تويوتا بكب	مجهول / نوال يونس بدرية / الساحة القديمة

نـوع السيـارة	اسـم صاحب العلاقـة	
داتسـون /	خميس الراشد / الساحة القديمة	
اوبل اسكونا برتقالي	صليبا داوود / الساحة القديمة	
باص + اغراض م/١	شركة ليون التجارية	
داتسون / ابيض	ملازم حمود حسن	
تويوتا / ازرق	عرفات محمد سليم	
تويوتا / ازرق	صبحي محمد حسن	
داتسون / فيراني	محمد عارف	
بونتياك / ازرق	مصطفى محمود	
بونتياك / احمر	سهيل سالم	
جولف / احمر	عدنان الشمايله	
مرسيدس قلاب / ابيض	عماد سامي محمد العبسي	
كاديلاك / ذهبي	طرتد راكان المرشد	
دودج جالنت / ازرق عدد ٢	سامي على زهير الشربين	
BMW / اخضر + اصفر عدد ٢	يوسف حسن	
هونـدا / فضي	احمد محمد	
تويوتا / ابيض	محمد راضي عبد الله	
مازدا / ابيض	زكريا ابراهيم محمد	
مرسيدس / ابيض	محمود سميح محمد عبد المجيد	
صهريج / اصفر	هايل نـاصر	
مازدا / ابيض	ضرار محمد بركات	
تويوتا / ازرق	حسن سليمان محمد	
بيجـو	زيـد مبولك	
اوبـل / احمر	نظـام هاشم	
مرسيدس ٢٥٠ / اسود	وزارة الصحة	
مرسيدس ٢٣٠ / ازرق	خالـد حسن	
رأس تريلا / ابيض	مجهـول	
فولكس فاجن / احمر	ياسين طالب	
BMW / فضي	سليم عبد الحليم سليم	
رأس جرافه	قاسم سعيد	
اوبل ثلاجة / ابيض	شركة مايـو	
حاوية + كرفان	مضانع الاسمنت	
بكب مازدا + شيفروليه	محمد يعقوب محمود	الساحة القديمة
مرسيدس سميتريلا/اصفر	محمد عز الدين	" "
فولكس فاجن جولف / ذهبي	محمد حسين عيسى	" "

نـوع السيـارة

مازدا / ابيض
بونتياك / خمري
شيفروليه / متالك
اوبل / ابيض
فولكس فاجن فان / بني
مرسيدس ٣٠٠ / ابيض
موريس مارينا / ابيض
راس سميتريلا / برتقالي
صهريج / ابيض
مرسيدس ٢٠٠ / احمر
قطع غيار
فولكس فاجن / ابيض
فولكس فاجن / ابيض
تويوتا لاند روفر عدد ٢
مازدا / احمر
تويوتا بكب / ابيض
داتسون بكب / ابيض
فولكس فاجن / ابيض
فولكس فاجن / اخضر
شيفروليه عدد ٢ / ازرق
مرسيدس ٢٠٠ / ازرق
فولكس فاجن + قطع
سميتريلا / مرسيدس
نصف مقطورة صهريج
بونتياك / كحلي
مرسيدس شحن
فوكس فاجن / ابيض
مرسيدس / فوستقي
شاحنة راس سميتريلا / ازرق
مرسيدس ٢٣٠ / اخضر
مرسيدس شاحنة / ازرق
تويوتا / ازرق
فوكس فاجن / ابيض
دودج / ابيض
قطع سيارات / مستودع ٢
مرسيدس ٢٣٠ / برتقالي
تويوتـا / ابيض
رينـو / ابيض
مازدا / ابيض

اسـم صاحب العلاقـة

عاطف عيد الرواشده — الساحة القديمة
صبري عواد
"
الساحة الوسطى
عبد الرحيم سيد — "
احمد محمد عبد الرحيم — "
مدرسة شنلر — "
المجلس الثقافي البريطاني — "
تعهدات النقـل — "
تعهدات النقـل — "
يحيى شكيب خرفان — "
احمد عايش عبد الجواد — ساحـة القطع
شركة الكترم / البولندية — الساحة الوسطى
شركة الكترم / البولندية — "
مكتب شؤون الوطن المحتل — "
عبد العزيز السليمان — "
مجهـول — "
سعود خلف سالم — "
محمد نجيب الحمود — "
مصطفى علي — "
شركة مصفاة البترول — "
محمـد اسماعيل — "
على خلف علي — "
محمـد عز الدين — "
خضـر ويلـتر — "
كامل يوسف — "
شركة رايد / محمد عز الدين الخطيب
شركة الكترام البولندية
سلطان ابراهيم
مجهـول
صالح سليمان
عبد الله جـرار
فائـق فـوزي
نديم الطيـان
محمد حسني
شركة محمد دعيسي
ربحي محمود مصطفى
صالح مطاوع عبد الله
عاصم جاد الله
حماد محمد الطراونه

نوع السيارة	اسم صاحب العلاقة	
اوبل / اصفر	حسن صالح	
دودج باص / ابيض	جمعية السلط	الساحة الوسطى
محرك سيارة صغير غير صالح	مؤسسة المسار	"
مازدا / ابيض	سليمان فارس عبد الله	"
رأس قاطرة / احمر	ويدلند ويبستر	"
اوبل ريكورد / برتقالي	محمود عطا الله	"
مرسيدس شحن / اصفر	اسحق القواسمي	"
شفروليه / اخضر	شركة اورينت	"
مرسيدس ٢٠٠ / اخضر	شاكر حنا حداد	"
مرسيدس ٢٠٠ / اخضر	فائق سعيد	"
لاينج روفر / اخضر	عمر هملان	"
رينو / سكني	فائق ابراهيم	"
مازدا / ابيض	نواف خضر ابو عاقوله	"
تويوتا / ابيض	ممدوح ثامر	"
ترانس ام / خمري	احمد راتب الحشاش	
أولدزموبيل / ازرق	السفارة الامريكية	
مازدا / ازرق	محمد فتح الطفلاوي	
باص ركاب / ازرق	عاكف حجازي	
قلاب + بكب	شركة حجازي	
قلاب × بكب	شركة حجازي	
مرسيدس ٢٠٠ / اخضر	نادر اسحق القواسمي	
صهريج / اخضر	مؤسسة المشار	
أوبل / احمر	حمدان احمد	
فيات / ازرق	احمد خليل	
فولكس فاجن باص / اصفر	علي محمد محمود الهندي	
مرسيدس ٢٠٠ / اصفر	عمر قويدر السالم	
مان شاصي / سكني	شركة رحاحله ونسور	
مان شاصي / سكني	شركة رحاحله ونسور	
مان شاصي / سكني	شركة رحاحله	
مان شاصي / سكني	شركة رحاحله	
مان شاصي / سكني	شركة رحاحله	
فولكس فاجن / ازرق	عمر خليل	
راس سميتريلا / اصفر	احمد محمد حسن	
اوبل / فضي	انيس عيد مشربش	
داتسون	شاشي ميرتيان	

اعلان

يعلن مدير جمرك عمان ان البضاعة المبينة بالكشوفات المرفقة قد مضى على وجودها مدة تزيد على ثلاثة اشهر لذا فانه سيتم بيعها بالمزاد العلني لحساب الخزينة بعد مضي شهر واحد من تاريخ نشر هذا الاعلان عملا باحكام المادة (٥٥) من قانون الجمارك رقم ١ لسنة ١٩٦٢

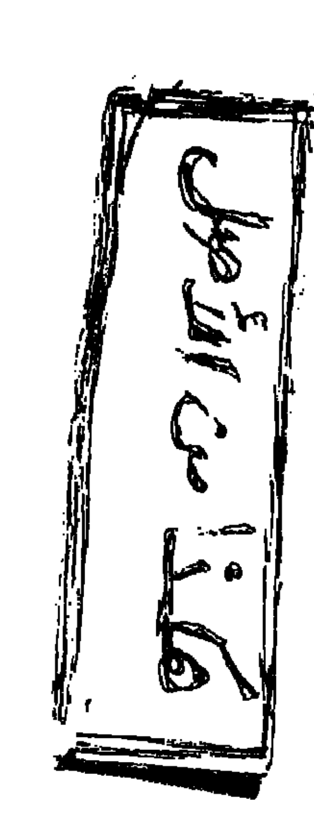
مدير جمرك عمان

احمد عبد العزيز

نوع البضاعة	اسم صاحب العلاقه
شريط فيديو عدد ١	جميل سعيد حسين
شريط فيديو عدد ١	نقولا قهوجي
شريط فيديو عدد ١	توفيق خليل التميمي
شريط فيديو عدد ١	محمود واصل ابو جابر
شريط فيديو عدد ١١	محمود احمد عياد
شريط فيديو عدد ١	علي الخالدي
شريط فيديو عدد ٢	عبد الحليم الصمادي
شريط فيديو عدد ١٢	جهاد عبد الله طه رحال
شريط فيديو عدد ١	محمد عثمان
شريط فيديو عدد ٤	عبد الوهاب احمد
شريط فيديو عدد ٢	يوسف عبد الرزاق خليفه
شريط فيد يو عدد ٥	يوسف فائق طبيله
شريط فيديو عدد ٢	صالح ناصر
شريط فيديوعدد ٣	عصام هاشم رضوان
شريط فيديو عدد ١	حمزه مقبول
شريط فيديو عدد ٤	كامل يوسف عمارى
شريط فيديو عدد ١	الياس رشدى
عطور عدد ٣ + مزيل عرق عدد ٨ كرتونه تحتوى على ضبوط ٤٦ علبه صغيره كرتونة دهون مختلفة عدد ٣	وجيه سليم
شريط فيديو عدد ٢	نبيل يوسف
شريط فيديو عدد ٣	هاني احمد محمد
شري فيديو عدد ١١	سالم عيد العطاونة
شريط فيديو عدد ٥	حسن سليم
شريط كاست عدد ٢٠٠	فلاح سارى
شريط كاترج عدد ٢٠	احمد محمود عبد الله
شريط فيديو عدد ٥	راسم احمد ابراهيم
شريط فيديو عدد ٧	حسام زهيد محمد
شريط فيديو عدد ٢	احمد خلف علي
شريط فيديو عدد ٣	محمد نعمان عبد المنعم

نوع البضاعة	اسم صاحب العلاقة
شريط فيديو عدد ١	يحيى عيسى
دفاتر دعايه باسم لعبة الولد الصالح عدد ٨٠ دفتر	سامي صالح النجار
شريط فيدتو عدد ٣	عبد العزيز مضحي الرويلي
شريط فيديو عدد ١	نبيل محمد غرايبة
شريط فيديو عدد ٤	رباح الاخرس
شريط فيديو عدد ٢	فوزي محمد سليمان
شريط فيديو عدد ٣	مروان علي الكسواني
مسجل مع راديو للسيارة رقم ٦٠١٧٠٨٠٧	سميح غرخويس
شريط فيديو عدد ٤	صابر مرعي
بروجكتر باور مستعمل رقم ١٧٢٧٤٢	ابراهيم صالح عبدالرحيم
كربوريتر مستعمل وسبرتور مستعمل	امين مصطفى حمدان
شريط فيديو عدد ١	سعيد سعيد
لمبة كرباء صغيرة عدد ٦٠	جميل عيد سعيد
شريط فيديو عدد ٣	خالد فتحي الدباغ
شريط فيديو عدد ٣	محمد محمود عبد العماري
شريط فيديو عدد ٥	فتحي محمد علي
شريط فيديو عدد ٣	تيسير عثمان
شريط فيديو عدد ٣	سميح فهمي الخطيب
شريط فيديو عدد ٤	سليم فارس
شريط فيديو عدد ٢	فؤاد محمد الحاج
شريط فيديو عدد ٤	نايف محمد القصراوي
شريط فيديو عدد ٣	جمال خليل عبد العزيز
شريط فيديو عدد ٦	تركي فرحان المبارك
شريط فيديو عدد٣	علي عبد المنعم مساعده
جهاز فيديو سوني رقم ٥١٠٨٧٠مع شريط	احمد عبد الكريم
شريط فيديو عدد ٤	صبحي صالح احمد
شريط فيديو عدد ٦	سعد حـــداد
شريط فيديو عدد ٥	غازي رضوان محمد
شريط فيديو عدد ٢	فضل شحيش عايد
شريط فيديو عدد ٥	عبد الله متعب الحربي
شريط فيديو عدد ٢	احمد بن علاوي
شريط فيديو عدد ٩	خليف سليمان الراشد
شريط فيديو عدد ١	جمال الدين حسني
شريط فيديو عدد٣	صالح خليل الصقور

نوع البضاعة	اسم صاحب العلاقة
شريط فيديو عدد ٥	الدكتو عبد القادر الرباعي
شريط فيديو عدد ٣	اسماعيل علي
شريط فيديو عدد ٥	عبد الحفيظ حرب
كرنك سيارة شحن مستعمل	فايز صالح
شريط فيديو عدد ١٥	سليم محمود حسن
مسجل براديو سانيو رقم ١٠١٩٠٧٦	سليم محمود حسن
مسجل براديو سانيو رقم ١٠١٠٩٠٣٥	سليم محمود حسن
اشرطة فيديو عدد ٦	حامد مطلق احمد
اشرطة فيديو عدد ٧	سعيد محمد سعيد
ساعة لشد براغي الماتور	صلاح ابراهيم
فـــانيلا	مجهـــول
عربة اطفـــال	عماد البارودي
شريط فيديو عدد ٢	احمد عبد العال مصطفى
تلفزيون ٢٠ بوصه عادي توشيبا مستعمل	ابراهيم عمر عبد الله
ماكنة كهرباء لتعبئة البطاريات	فايز محمود احمد
علبة جراك عدد ٣٢	مدحت سليمان حمدان
جهاز لف شريط فيديو	وحيد حميدات
شريط فيديو عدد ٣	عبد الكريم عبد الرحمن
شريط فيديو عدد ١	احمد علي الصبيحي



اعـــلان

يعلن مدير جمرك العقبة بان البضائع المدرجة ادناه قد مضى على وجودها المدة القانونية في مستودعات مؤسسة الموانى/العقبة . لذا فانه سيتم بيعها بالمزاد العلني بعد مضي شهر واحد من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية عملا باحكام المادة ٥٩ من قانون الجمارك .

مدير جمرك العقبة
موسى الجغبير

اسم الباخرة	العـــدد	المحتويـــات
عقبه كراون	١ حاويه	البسه مستعمله
المنصوريـــه	١ بلت	روزنامات
بلقويس	١٦ ص	قطع غيار
نيـــولى	٢ حاوية	اثاث
اركاريسوس	٥ جسر	جسوره حديد
« «	١ جسر	« «
كوتاكنتك	٦ ك	كاسات ماء
ادوارد روتلنج	١ ص	قطع غيار
« «	١ ص	«
« «	ص	«
هلنك سيهان	ص	«
كوتا ماوا	١ ص	«
تيســـلا	١٨ ص	البســـه
عقبه كراون	١ ص	رولات للدهان
ناين كوب	٥ ك	ادوات منزلية
شاران	٤٠٠ اطار	اطارات
ستي جون	٨ برميل	كيماويات
فاسيلي تكس	١ ص	بضاعـــه
ماجــــده	٢٠ ك	البســـه
«	٢٠ ك	«
«	٢٠ ك	«
«	٢٠ ك	«
«	٢٠ ك	«
فنسيزيـــا	١ ص	مواد دعاية
ديجـــو	٢ ك	ادوات ري
كوتامكمور	١ كرتونه	ورق لعب
وايت نايل	١ ص	قطع غيار
يوغفار	٢١٧ ك	ورق
فيل دي لومير	١ حاويه	بلاط سيراميك
« «	١ حاويه	مواد كيماوية
شارشنغ	٣ حاويه	صوبات كاز
« «	١ حاويه	قطع سيارات
« «	١ حاويه	احذيه
هلنك أنعيتر	١ حاويه	قطع غيار

مامور مستودع الزوائد/الميناء
محمود البطاينه

مامور مستودع الزوائد / الجمارك
محمد عبد الله خميس



قـــرار امهـــال

الى المتهمين المذكورين بادنـــاه الفارين من وجهالعدالـــة

اسم المتهم	رقم القضية	التهمـــة
زكي مشعل احمد مشعل	١٨٢/٣٠٦	التزوير
عوض محمد عبد الرحيم	٨٢/٣٣٧ ص..ش	احداث عاهـــة
نائل محمد موسى عبد السلام	١٨٣/١٩	السرقة بالاشتراك
سيد ابو عظمـــة	١٨٣/٧٥	السرقة بالاشتراك
نظمي محمد خليل مسعود	٨٢/٣٨٢ ص.ش	السرقة بالاشتراك
محمود علي مطلق اللوزي	٨٢/١٣ ب.ن	السرقة
سعود مصطفى محمد حسن	٨٠/٣٧ ب.ن	السرقة بالاشتراك

عملا باحكام المادة (٢٤٣) من قانون اصـــــول المحاكمات الجزائية ـــ اقرر امهالكم مدة عشرة ايام مـــن تاريخ نشر هذا القرار في الجريـــدة الرسمية لتسليـــمانفسكم الى السلطات القضائية لمحاكمة كل منكم عـــن التهمة المبينة ازاء اسم كل واحد منكم ، واذا لم تسلموانفسكم خلال هذه المدة تعتبرون فارين من وجه العدالة وتوضع اموالكم تحت ادارة الحكومة ما دمتم فارين منوجه العدالة وتحرمون من التصرف بها وتمنعون مـــن اقامة اي دعوى ويعتبركل تصرف او التزام تتعهدون بهبعد ذلك باطـــلا .

وانني آمر كل فرد من افراد الامن العام بالقاء القبضعليكم وتسليمكم الى المراجع المختصة .

رئيس محكمة جنايات عمان

قـــرار امهـــال

اقـــرر عملا بالمادة ٢٤٣ امهال المتهم علي محمد عبد السلام الجديلي مصري الجنسية مجهول مكان الاقامة المتهم بجناية السرقة خلافا للاحكام المادة ٤٠٤/٢ من قانون العقوبات والفار من وجه العدالـــة اقرر امهالك مدة عشرة ايام لتسليم نفسك الى السلطات القضائية واذا لم تسلم نفسك للسلطات القضائية خلال المدة المذكوره فانني امر افراد الضابطة العدلية بالقاء القبض عليك وسوقك للمحاكمة وستوضع اموالك تحت ادارة الحكومة وتحرم من التصرف بها وتمنع من اقامة اي دعوى امام المحاكم ونشر هذا القرار بالجريدة الرسمية عن طريق النائب العام في اربد .

محكمة بداية اربد

القاضي المترئس

قـــــرار امهـــال

صادر عن رئيس محكمة جنايات الزرقاء بالقضية الجنائية رقم ٨٠/٨٢ عملا باحكام المادتين ٢٤٣/٢٤٤ من الاصول الجزائية اقرر امهال المتهم ربحي شريف سعيد ابوحسن من اليامون واخر محل اقامة له بالرصيفه والمجهول محل الاقامة حالياً مدة عشرة ايام لتسليم نفسه الى السلطات القضائية المختصة لمحاكمته عن جنايتي السرقة خلافاً للمادة ٤٠٤/١ من قانون العقوبات مكرره خمس مرات وجناية الشروع بالسرقة خلافاً للمادتين ٤٠٤/١ و٧٠ من نفس القانون وذا لم يسلم المتهم نفسه خلال المدة المذكورة اقرر اعتباره فاراً من وجه العدالة واقرر تكليف كل شخص يعلـــم عن محله ان يخبر عنه واخول رجال الضابطة العدلية لالقاء القبض عليه وتسليمه للمرجع القضائي المختص كما اقرر اعتبار كـــل تصرف قام به او التزام تعهد به بعد ذلك باطلا واقرر وضع امواله واملاكه تحت ادارة الحكومة ما دام فاراً وحرمانه من اقامة اية دعوى كما اقرر تبليغ المدعي العام هذا القرار على الفور ليقوم بدوره بتبليغ مأمور التسجيل المختص لوضع اشارة الحجز على عقارات المتهـــم كما اقرر تبليغ المتهـــم قرار الامهال هذا بواسطة النشر في عدد الجريدة الرسمية وتعليقه على لوحة الاعلانات في المحكمه .

رئيس محكمة جنايات الزرقاء

قـــرار امهـــال

صادر عن رئيس محكمة جنايات الزرقاء بالقضية الجنائية رقم ١٢/٨٣ من قانون اصول المحاكمات الجزائيـــة اقرر امهال المتهم محمد احمد صابر احمد من سكان الزرقاء عمره ٢٣ سنه مدة عشرة ايام لتسليم نفســـه للسلطات القضائية المختصة لمحاكمته عن جناية السرقة خلافاً لاحكام المادة ٤٠٤/١ من قانون العقوبات واذا لم يسلم المتهم نفسه خلال هذه المدة اقرر اعتباره فاراً من وجه العدالة واجراء محاكمته على هذا الاساس باعتباره مجرماً فاراً .

واقرر تكليف كل شخص يعلم عن محله ان يخبر عنه واخول رجال الضابطة العدلية بالقاء القبض عليه وتسليمـــه للمراجع القضائية المختصة لمحاكمته عن الجرم المذكور واقرر وضع املاكه وامواله تحت ادارة الحكومة ما دام فاراً واقرر اعتبار كل تصرف قام به او التزام تعهد به بعد ذلك باطلا مع حرمانه من اقامة اية دعوى واقرر تبليغ المدعي العام هذا القرار على الفور ليقوم بدوره بتبليغه لمأمور التسجيل المختص لوضع اشارة الحجز على عقارات المتهم كما اقرر نشر هذا القرار في عدد الجريدة الرسمية والصاق نسخه منه على لوحة الاعلانات في المحكمة ؛

رئيس محكمة جنايات الزرقاء

قـــرار امهـــال

صادر عن رئيس محكمة جنايات الزرقاء بالقضية الجنائية رقم ٥٥/٨٣

عملا بالمادتين ٢٤٣/ ٣٤٤ من قانون اصول المحاكمات الجزائية اقرر امهال المتهم عيسى هاشم مصطفى مـــن بئر السبع عمره ١٩ سنة مدة عشرة ايام وذلك لتسليم نفسه للجهات القضائية المختصة وذلك لمحاكمته عن جرمي السرقة بالاشترك مكررة اربع عشرة مرة خلافاً للمادتين ٤٠٤/١ و٧٦ من قانون العقوبات والشروع بالسرقة بالاشترك مكررة اربع مرات خلافاً للمواد ٤٠٤/١ و٧٦ من نفس القانون وفي حالـــة عدم تسليم المتهم نفسه خلال هذه المدة اقرر اعتباره فاراً من وجه العدالة .

واقرر تخويل الضابطة العدلية وكل من يعلم عن محله القاء القبض عليه وتسليمه للمراجع القضائيـــة المختصـــة لمحاكمته عن الجرمين المذكورين .

كما واقرر وضع امواله واملاكه تحت ادارة الحكومة ما دام فاراً واعتبار كل تعهد التزم به او تصرف قام به باطلا بعد ذلك وحرمانه من اقامة اي دعوى .

كما واقرر تبليغ المدعي العام هذا القرار ليقوم بدوره بتبليغ مأمور التسجيل المختص لوضع اشارة الحجز عـــلى عقارات المتهم المذكور واقرر نشر هذا القرار في عدد الجريدة الرسمية .

لدى محكمة الأســـتئناف الموقـــره

المســتأنف : مساعد النائب العـــام

المستأنف عليهم : ١ – يحي محمد البدارين

٢ – محمود شطـــاره

٣ – توفيق

موضوع الاستئناف : قرار قاضي صلح جزاء عمان رقم ٦٦٥٤/٧٧ الصادر بتاريخ ٧/١١/١٩٧٨

اسباب الأستئناف :

١ – أخطا قاضي صلح جزاء عمان عندما أصدر قراره قبل سماع اقوال المشتكي

٢ – أخطا قاضي صلح جزاء عمان عندما أصدر قراره قبل سؤال بقية المشتكى عليهم عن التهمه المسنده اليهم .

٣ – أخطا القاضي عندما اصدر قراره قبل احتصال المشتكي على تقرير طبي قطعي .

٤ – أخطا القاضي عندما لم يستوضح من المشتكي عن الاسم الكامل للمشتكى عليه توفيق راجياً قبول الاستئناف شكلا وبالموضوع فسخ القرار المستأنف .

مع الأحترام

النائـــب العـــام

بســـام حـــدادين

خلاصة حكم جزائي

صادر عن محكمة بداية جزاء الزرقاء

المشتكي : الحق العام .

الظنين : ابراهيم حمد علي السعيد سكان قرية مرشد/ وادي العرب ومجهول محل الاقامة حاليا ؛

ثبت بالادلة الواردة مجاسرة الظنين لارتكابه جـرم الاحتيال المسند اليه لذلك تقرر في ١٩٨٣/٦/٢٧ الحـكم بحبسه مدة اربعة اشهر وغرامة عشرين دينار محسوبة له مدة التوقيف من ١٩٨١/٩/٢٦ ولغاية ١٩٨١/١٠/٥ حكماً غيابيا قابلا للاستئناف ؞

تبليغ احكـــام جزائية

صادرة من محكمة بداية جزاء معان

بحق المذكورين بادناه مجهولي محل الأقامة

المشتكي	اسم المحكوم عليه	نوع الجرم	تاريخ الحكم	خلاصة الحكم
الحق العام	برندا اولربرن	الايذاء	١٩٨٢/٩/٧	الحبس اربعة اشهر والرسوم
الحق العام	منفرد جورجن	الايذاء	١٩٨٢/٩/٧	الحبس شهر واحد والرسوم
الحق العام	فريتهم فريكي	الايذاء	١٩٨٢/٩/٧	الحبس شهر واحد والرسوم

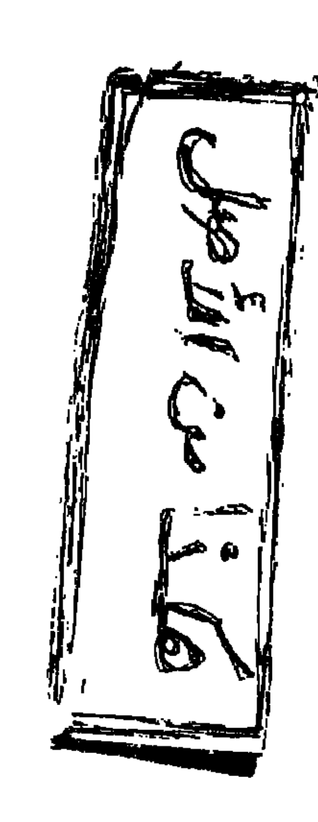


تبليغ احكام جزائية

صادرة من محكمة بداية جزاء عمان بحق المذكورين بادناه مجهولي محل الاقامة

اسم المحكوم عليه	نوع الجرم	خلاصة الحكم
اجمد سعيد محمد خليل	السرقة	حبسه اربعة اشهر والرسوم
منير احمد عيسى	الايذاء	تغريمه عشرون دينار والرسوم
رجب فلاح حمدان	السرقة	حبسه سنه واحده والرسوم
صبحي احمد حميدان ابو غيث	التزوير	حبسه سنه ونصف والرسوم
صلاح حسن سليمان ابو قديري	»	وضعه ثلاث سنوات بالاشغال الشاقة والرسوم
فرج ابراهيم الطفيلي	شراءاموال مسروقه	حبسة ثلاث اشهر والرسوم
فاروق ممدوح النابلسي	الاحتيال	حبسه ثلاث اشهر وغرامة عشرون دينار والرسوم
سامي علي محمد مهاوش	السرقه	حبسه ثلاثة اشهر والرسوم
خلف العبد الله العلي	السرقه	حبسه ثلاثة اشهر والرسوم
محمود احمد عبد الله الشعلان	الشروع بالقتل	اعتقاله في تربية الاحداث مدة سنه واحدة
حسين احمد سلامه	التسبب بالوفاه	حبسه شهر واحد والرسوم
عبد الرحمن ضيف الله القطيفان	السرقة	حبسه سنه واحده والرسوم
محمد علي ذياب ابو زيد	السرقه	حبسه سنه واحده والرسوم
لباد عواد حسان	الاحتيال	تغريمه عشرة دنانير والرسوم
بدر حمداالبخيت الفايز	السرقه	حبسه شهرين والرسوم
سعد محمد ابراهيم	السرقة	حبسه ثلاثة اشهر والرسوم
محمد محمد بيومي	التزوير	حبسه سنه واحده والرسوم
جميل عبد الرؤوف الريماوي	التزوير	وضعه بالاشغال الشاقة لمدة ثلاث سنوات والرسوم
زياد نظمي شاكر	التزوير	حبسه سنتين والرسوم
جابر حسن موسى	السرقه	حبسه سنه واحدة والرسوم
سليمان عبد السلام العبيسات	التزوير	حبسه سنه واحده والرسوم
عليان عواد مسيعيد	التهديد	حبسه مدة ستة شهور والرسوم
هشام محمد زيد الكيلاني	الاحتيال	حبسه ثلاث سنوات وغرامة تسعين دينارا .
عمر عبد اللطيف نمر الحسن	الاحتيال	حبسه شهر واحد والرسوم
زاد كارسول الشكرجي	الاحتيال	حبسه ستة شهور والرسوم
سميح مصطفى عثمان عبد القادر عليان	التسبب بالوفاه	حبسه ستة شهور والرسوم
فوزي فتحي سلامة	السرقه	حبسه سنه واحده والرسوم
عزه الملقبه ام عبد الرزاق	السرقة	حبسها سنه واحده والرسوم
فوزيه ابراهيم الفيومي	السرقه	حبسها ستة شهور والرسوم
هشام مصطفى احمد شكور	السرقه	حبسه سنه واحده والرسوم
ابو نادر الطوباسي	الاحتيال	حبسه ثلاثة شهور وغرامة خمسة دنانير والرسوم
جورج عيسى زيدان	الاحتيال	حبسه سنه وغرامه خمسين دينارا والرسوم

اسم المحكوم عليه	نوع الجرم	خلاصة الحكم
ابراهيم محمد ابراهيم حسين	التزوير	وضعه بالاشغال الشاقه لمدة ثلاث سنوات والرسوم
محمود صالح محمود زياد	تقديم بينات كاذبه	تغريم ماية دينار والرسوم
محمود السيد حسن خطاب	السرقه	وضعه بالاشغال الشاقه لمدة ثلاث سنوات والرسوم
حمزه يوسف حمزه	الايذاء	حبسه ثلاثة شهور والرسوم
عادل حموده دسوقي عوض	التزوير	وضعه بالاشغال الشاقه لمدة خمسة عشرة سنه والرسوم
هيام محمد علي عبد ربه	التزوير	وضعها بالاشغال الشاقه لمدة ثلاث سنوات والرسوم
جمال احمد محمود العبد عاصي	السرقه	وضعه في مركز الاحداث مدة سنه واحده
نايف عبدالله عبدالسلام الجمايده	السرقه	وضعه مدة سنه في مركز الاحداث
ميرسي جاندرا تونسي كير	السرقه	حبسها مدة ثلاثة شهور والرسوم
ام برغاش شيريا	الايذاء	حبسه مدة ثلاثة شهور والرسوم
يسيوفي عبد المؤمن عبد الحميد	السرقه	حبسه ستة شهور والرسوم
عليا محمد سعد ابراهيم	القواده	حبسها اربعة اشهر والرسوم
ايمان شلبي طه	القواده	حبسها ثلاثة شهور والرسوم
حسنه حسن احمد	الزنا	حبسها ثلاثة شهور والرسوم
جبر حسن عبد الحميد	السرقه	وضعه في دار الاحداث لمدة سنتين
خالد حسن ذيب محمد حسن	الاحتيال	وضعه مدة سنه في دار الاحداث
جمال يونس مصطفى	الاحتيال	وضعه مدة سنتين في دار الاحداث
خالد محمد علي محمد سليمان	السرقه	حبسه ستة شهور والرسوم وغرامة عشرون دينار والرسوم
محمد احمد السكافي	الاحتيال	حبسه ستة شهور وغرامة عشرون دينار والرسوم
عصام احمد خليل رشيد	الاحتيال	حبسه مدة ستةشهور وغرامة عشرون دينار والرسوم
علي محمد محمود العواوده	الاحتيال	حبسه ستة شهور وغرامة عشرون دينار والرسوم
وليد عبد العزيز الحرباوى	الاحتيال	حبسه ستة شهور وغرامة عشرون دينار والرسوم



مذكرات جلب

يقتضي حضور الاشخاص التالية اسماؤهم في الوقت المعين لرؤية الدعاوى المقامة عليهم فان لم يحضروا تجري عليهم الاحكام المنصوصة في قانون اصول المحاكمات الجزائية

الاسم والشهرة	المحكمة	التاريخ	الساعة	نوع الجرم
خليل عبد الرحيم الجلاد	صلح عمان	١٩٨٣/٨/٢٥	٩ صباحاً	شيك بدون رصيد
وليد محمد الشرقاوي	بداية السلط	١٩٨٣/٨/٢٩	«	الاحتيال
نؤاد سليمان حسين الهندي	صلح السلط	١٩٨٣/٩/٦	«	شيك بدون رصيد
عبدالرحمن احمدمبارك الوشاح	«	١٩٨٣/٩/٦	«	شيك بدون رصيد
محمود احمد محمد مسلم	«	١٩٨٣/٩/٥	«	سير
حسن علي مبارك	صلح معان	١٩٨٣/٩/٦	«	التسبب بالايذاء
محمد ساعد حمدان العطيوي	«	١٩٨٣/٩/٦	«	«
حماد نويضح الحويطات	صلح الكرك	١٩٨٣/٩/٦	«	جزائية
مايك بورتر	صلح العقبة	١٩٨٣/٩/٤	«	جزائية
عبد الكريم موسى عبد المجيد	محكمة الجمارك البدائية	١٩٨٣/٩/١٢	«	جزاء